

# حجاب المرأة المسلمة وحدوده الشرعية من الوجهة التربوية الإسلامية

د. عدنان حسن باحارث

أستاذ التربية الإسلامية المشارك

جامعة أم القرى

ح) عدنان حسن باحارث ، ١٤٣٣هـ  
فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر  
باحارث ، عدنان حسن  
حجاب المرأة المسلمة وحدوده الشرعية من الوجة التربوية الإسلامية  
/ عدنان حسن باحارث - مكة المكرمة ، ١٤٣٣هـ  
١٤٦ ص؛ سم  
ردمك ٩-٩٨١٤-٠٠-٦٠٣-٩٧٨  
١ - الحجاب والسفور ٢- التربية الإسلامية أ. العنوان  
ديوي ٢١٩,١ ١٤٣٣/٣٥٩٢  
رقم الإيداع : ١٤٣٣/٣٥٩٢  
ردمك ٩-٩٨١٤-٠٠-٦٠٣-٩٧٨

### عنوان المؤلف:

د. عدنان حسن باحارث  
المملكة العربية السعودية - مكة المكرمة ٢١٩٥٥ - ص ب : ٦٥٢٥  
جوال : ٠٠٩٦٦٥٥٥٣٢٦٠٥ فاكس : ٠٠٩٦٦٢ ٥٥٠١٥٦٩  
Email : Adnan3456@hotmail.com Web Site : www.bahareth.org

حقوق الطبع محفوظة  
الطبعة الأولى  
١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م



مكتبة إحياء التراث الإسلامي  
للتشر والتوزيع والطباعة

(١) مكة المكرمة - الزاهر ، مقابل أسواق بن داود صمخر المنصور  
تليفون ، ٥٤٤٥٩٨٤ - فاكس ، ٥٤٣٦٦٢٠  
(٢) الزاهر - ملقبة أمام مستوصف علي الصاعدي ت ، ٥٤٢٤٤٨٧

بسم الله الرحمن الرحيم

### مقدمة البحث : (\*)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد... فإن الله تعالى خلق الكائن البشري على طبيعة مغايرة عما خلق عليه المخلوقات الأخرى: العلوية والسفلية، وفطره على طباع تختلف عما فطر عليه غيره من الكائنات، وجبله على سجايا وخصال تميّزه عن غيره من أنواع المملكة الحيوانية، فهو كائن متفرد، لا يماثله من المخلوقات شيء، ولا يشابهه في طباعه منها نوع، إلا ما كان من أصل الخلقة الترابية؛ فإن التراب هو أصل دواب الأرض بما فيها الإنسان، كما قال الله تعالى عن أصل الإنسان: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ

---

(\*) سبق نشر هذا البحث في العدد: (٢١) من مجلة جامعة أم درمان الإسلامية، أم درمان، ١٤٣٣هـ .

مِّن طِينٍ ﴿١﴾، إلا أنه - مع ذلك - ينفرد بكيانه الروحي العلوي عن سائر الدواب، كما قال تعالى: ﴿فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُّوحِي...﴾،<sup>(٢)</sup> مما أهّله - دون غيره من العجماوات - إلى مرتبة التكليف الربانية، التي اقتضت الإلزام بالأحكام الشرعية، وعليها يكون الثواب والعقاب، كما بين سبحانه وتعالى ذلك بقوله: ﴿قُلْنَا اهْبِطُوا مِنْهَا جَمِيعاً فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَنْ تَبِعَ هُدَايَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾.<sup>(٣)</sup>

ولئن كان الإنسان قد تشابه مع بعض الثدييات في شيء من الطبائع الخلقية والسلوكية؛ فإنه - مع ذلك - قد بان عنها - بصورة كاملة - في القدرة الإرادية، التي أهّلته لحمل الأمانة

---

(١) المؤمنون : ١٢ .

(٢) ص : ٧٢ .

(٣) البقرة : ٣٨ - ٣٩ .

الربانية؛<sup>(١)</sup> فإن مجرد التشابه بين الإنسان وبعض الحيوانات الثديية في بعض الصفات المادية والسلوكية لا يعني - بالضرورة - التماثل والتطابق؛ فكم هي الكائنات في الطبيعة التي تتشابه في الأشكال ثم تتباين - بعد ذلك - في الطبائع والصفات.

وإن من أعظم مظاهر التباين بين عالمي الإنسان والحيوان: طبيعة التستر والتحفظ عند الإنسان، ضمن مفهوم العورة، التي يستحي الإنسان من ظهورها، وهذا المفهوم منعدم تماماً في عالم الحيوان، ولهذا يرتكس الإنسان حين لا يبالي بانكشاف عورته إلى مرتبة الحيوان، ولا يصدر مثل هذا السلوك الشائن عن الإنسان إلا حين يتلبس بمعتقدات باطلة زائفة تسيطر على سلوكه، وتخرجه عن طبعه السوي، كما يحصل من بعض أصحاب الديانات الباطلة في القارة الهندية.<sup>(٢)</sup>

---

(١) انظر : الأحزاب: ٧٢ .

(٢) انظر : الأعظمي، محمد ضياء الرحمن. دراسات في اليهودية والمسيحية وأديان الهند. ص ٦٦٥ و ٦٧١.

ولئن كانت مشاعر الإنسان تجاه انكشاف العورة بهذه الحساسية؛ فإنها عند أنثى الإنسان أشد وأبلغ، وأشمل ساحة منها عند الذكور؛ ولهذا تُحفظ الأبقار من الفتيات في الخدور المستورة في البيوت؛<sup>(١)</sup> ليكن أبعد ما يمكن عن الانكشاف والظهور، ولهذا لما أراد أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن يتخذ قراراً عاماً مثيراً، قال: " لأقضيْن في الكلالة"<sup>(٢)</sup> بقضاء تتحدث به النساء في خدورها"،<sup>(٣)</sup> فلم يجد رضي الله عنه تعبيراً يدل على الشمول والقوة والمنعة من وصول الأخبار إلى خدور النساء، وذلك لكونها بعيدة المنال؛ لذا كان العمل الأوفق في مقاضاة المرأة المخدرة أنها لا تُدعى إلى مجلس القضاء ، وإنما يأتيها القاضي بنفسه، أو من ينبيه

---

(١) انظر: عبد المنعم، محمود عبد الرحمن. معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية. ج ٢،

ص ١٧.

(٢) معنى الكلالة في الموارث والخلاف فيها. انظر: ابن كثير. تفسير القرآن العظيم.

ج ١، ص ٦٠٦ - ٦٠٩.

(٣) القرافي . الذخيرة . ج ١٣، ص ٣٦ .

ليسألها ويسمع منها من وراء حجاب.<sup>(١)</sup>

يقول ابن عبد السلام - رحمه الله - في التأكيد على حفظ العورات: " المبالغة في ستر العورات من أشرف المروءات "،<sup>(٢)</sup> وهذا عام في الجنسين، إلا أنه في حق الإناث أكد وأبلغ، وإلى هذا يشير ابن بطلال - رحمه الله - في شرحه قول النبي ﷺ لعائشة رضي الله عنها حين استأذنته في الجهاد: " جهادكنَّ الحج "،<sup>(٣)</sup> حيث يقول: " ليس للمرأة أفضل من الاستتار، وترك المباشرة للرجال بغير قتال، فكيف في حال القتال التي هي أصعب، والحج يمكنهن فيه مجانبة الرجال والاستتار عنهم، فلذلك كان أفضل لهن من الجهاد "،<sup>(٤)</sup> فكان تقديم الحج على الجهاد في حقهن من جهة كونه أستر لهن وأحفظ، وهذا حين لا يكون الجهاد فرض عين على

---

(١) المغني . ابن قدامة . ج ١١ ، ص ٤١٢ .

(٢) ابن عبد السلام . شجرة المعارف والأحوال وصالح الأقوال والأعمال . ص ٣٢٣ .

(٣) البخاري . صحيح البخاري . رقم (٢٧٢٠) . ج ٣ ، ص ١٠٥٤ .

(٤) ابن بطلال . شرح صحيح البخاري . ج ٥ ، ص ٧٥ - ٧٦ .

الجميع، وإلا فإن الجميع حينئذٍ يشارك بما فيهم الشيوخ والنساء  
والعبيد والأطفال للضرورة.<sup>(١)</sup>

ولما كان التستر في حقهنّ أكد جاء فرض الحجاب عليهن  
في الحياة العامة، وعند الأجانب من الرجال كما قال الله تعالى:  
﴿... وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ ...﴾<sup>(٢)</sup>  
وكما قال أيضاً: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأُزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءَ  
الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ...﴾<sup>(٣)</sup> وقد كان الرسول  
ﷺ يبايع بعض النساء على عدم التبرج،<sup>(٤)</sup> وربما أرسل إليهن خمراً  
يتسترن بها،<sup>(٥)</sup> وقد كان - عليه الصلاة والسلام - حريصاً على

---

(١) انظر: أ - ابن جماعة . تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام . ص ١٥٦ - ١٥٧ .

ب - ابن الهمام . شرح فتح القدير للعاجز الفقير . ج ٥ ، ص ١٩٤ .

(٢) النور : ٣١ .

(٣) الأحزاب : ٥٩ .

(٤) انظر : أحمد . المسند . ج ٢ ، ص ١٩٦ .

(٥) انظر: أ - النسائي . سنن النسائي . ج ٨ ، ص ١٩٨ .

ب - ابن الأثير . جامع الأصول في أحاديث الرسول . ج ١٠ ،

ص ٦٤٥ - ٦٤٦ .



حفظ عورات النساء، حتى إنه حارب يهود بني قينقاع وأجلاهم من المدينة لما حاولوا كشف عورة امرأة مسلمة،<sup>(١)</sup> فهو - عليه الصلاة والسلام - أولى بمثل هذه المواقف الصارمة من بعض عرب الجاهلية الذين أشعلوا حروباً من أجل كشف وجه امرأة منهم.<sup>(٢)</sup>

ويمثل الحجاب الشرعي خاصية للمرأة المسلمة تميزها عن الذكور وعن النساء غير المسلمات، فهو ميزة لصاحبة العقيدة والخلق تفرد بها عن المتبرجات؛ وذلك لأن دوره ملموس في سلوك المرأة، وفعاليتها بارزة في تصرفاتها في الحياة الاجتماعية العامة، فهو قبل كل شيء تكليف رباني للمرأة المسلمة بنص الكتاب والسنة وإجماع الأمة،<sup>(٣)</sup> بحيث يكفر من يرى جواز

---

(١) انظر: فيض الله، محمد فوزي. صور وعبر من الجهاد النبوي في المدينة. ص ٨٦ - ٨٧.

(٢) انظر: بيره جكلي، زينب محمد. "ظاهرة حجاب المرأة في الأدب الجاهلي". ص ٣٧٠ - ٣٧١.

(٣) انظر: أ - العامري. أحكام النظر إلى المحرمات. ص ٨٣. ب - أبو جيب، سعدي. موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي. ج ٢، ص ٨١٦.

التبرج، أو يستهزئ بالحجاب الشرعي،<sup>(١)</sup> وتفسق من تنزعه من النساء ولو أقرت بوجوبه،<sup>(٢)</sup> فليس الحجاب تراثاً اجتماعياً قابلاً للتغيير كما يزعم بعضهم،<sup>(٣)</sup> أو فرضاً فرضه الرجل على المرأة ليستحوذ عليها ضمن ممتلكاته، وإنما هو تكليف رباني للمجتمع المسلم عامة، يقرره ويأمر به ويحث عليه، وتكليف للمرأة المسلمة على الخصوص، تؤمن بفرضه، وتلتزم به.

وهذا يدل على أن الشريعة الإسلامية جاءت بالتفريق بين الرجال والنساء في بعض الأحكام، فبقدر ما يشترك الجنسان في الأحكام العامة الواردة في الكتاب والسنة، فإنهما - مع ذلك -

---

(١) انظر: الدويش، أحمد عبد الرزاق. فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء.

ج ٢، ص ١٤-١٦.

(٢) انظر: الهيتمي . الزواجر عن اقتراف الكبائر. ج ١، ص ١٥٦-١٥٧.

(٣) مثل: أ - أمين، قاسم. تحرير المرأة. ص ٦١-٦٢.

ب - الرميحي، محمد. معوقات التنمية الاجتماعية والاقتصادية في مجتمعات الخليج العربي المعاصر. ص ٧٩-٨٠.

يختلفان في أحكام خاصة، اختص الله بها كل جنس على حدة،<sup>(١)</sup> وهذا على عكس ما يُراد من مفهوم (الجندر)،<sup>(٢)</sup> الذي تنادي به بعض المنظمات الدولية، وتوصي به بعض المؤتمرات العالمية الخاصة بالمرأة، والذي يهدف إلى رفض الهوية الجنسية للذكر والأنثى، وإلغاء الدور المسبق لكل من الرجل والمرأة؛ باعتبار أن السلوك الإنساني الخاضع لنوع الجنس سلوك مفتعل، فرضه نوع التربية الاجتماعية، وليس هو سلوكاً فطرياً نابعاً من أصل الخلق، بمعنى آخر: السعي في توحيد نوع السلوك بين الجنسين، ونبذ مظاهر التفريق المفتعلة بينهما، ولا شك أن هذا المفهوم من شأنه إلغاء الأحكام الشرعية، التي تفرق بين الجنسين، بما فيها أحكام

---

(١) انظر: القنوجي. حسن الأسوة بما ثبت عن الله ورسوله في النسوة. ص ١٥-١٦.

(٢) انظر: أ - الخضري، أنور قاسم. الحركة النسوية في اليمن - تاريخها وواقعها. ص ١٠٨.

ب - قطب، خالد. "الفكر النسوي وتشكيل الخطاب السياسي". ص ١٤٥-١٤٦.

ج - القاطرجي. نهى عدنان. الحركة النسوية في لبنان. ص ٣٤٩-٣٥٠.

الحجاب وستر العورة الخاصة بالمرأة، وقد نبّه الرسول ﷺ مؤكداً ضرورة التمايز السلوكي بين الجنسين: فقد " لعن رسول الله ﷺ المتشبهين من الرجال بالنساء، والمتشبهات من النساء بالرجال"،<sup>(١)</sup> كما " لعن رسول الله ﷺ الرجل يلبس لبسة المرأة، والمرأة تلبس لبسة الرجل"،<sup>(٢)</sup> واللعن هو الطرد من رحمة الله تعالى،<sup>(٣)</sup> ولا يصدر ذلك عن رسول الله ﷺ إلا عند اقرار أمر شنيع.

والمتأمل في الواقع الاجتماعي المعاصر، وما طرأ على وضع المرأة وسلوكها من التطور: يجد أن مفهوم (الجندر): أخذ في الظهور والشمول، فعلى الرغم من تأخر ظهوره كمصطلح متداول، إلا أن مقتضاه الخطير أخذ في السيطرة على المفاهيم

---

(١) البخاري . صحيح البخاري . رقم (٥٥٤٦)، ج ٥، ص ٢٢٠٧.

(٢) أبو داود. سنن أبي داود. رقم (٤٠٩٨). ج ٤، ص ٦٠. (إسناده حسن).

انظر: ابن الأثير. جامع الأصول في أحاديث الرسول. ج ١٠، ص ٦٥٦.

(٣) ابن الأثير. النهاية في غريب الحديث والأثر. ج ٤، ص ٢٥٥.

العقلية والتطبيقية في الحياة الإنسانية بصورة عامة، والحياة الإسلامية والعربية بصورة خاصة منذ عقود مضت، فالتقارب السلوكي بين الجنسين، وتطابق الأدوار بينهما أصبحا واقعاً اجتماعياً قائماً يصعب إغفاله، فلم يعد غريباً في المجتمع العربي المعاصر أن تقوم المرأة بدور الرجل، فبعد أن كان المجتمع في بداية القرن العشرين يقدرُ المرأة المحجبة ربة المنزل، ويعتبرها مثلاً للمرأة الفاضلة: تبدل هذا التقدير ليعطى للمرأة المتحررة المنطلقة في الحياة العامة،<sup>(١)</sup> والناظر أيضاً في ألبسة النساء يرى بوضوح التحول الكبير والمتدرج من الألبسة المحافظة والأحجية في بداية القرن العشرين إلى السفور والتبرج،<sup>(٢)</sup> حتى إن الناظر يجد أن ألبسة الرجال في بداية الألفية الثالثة أكثر أدباً ومحافظة من ألبسة بعض النساء، وهذا الوضع الأخلاقي من شأنه خلط مفاهيم

---

(١) الساعاتي ، سامية حسن. علم اجتماع المرأة - رؤية معاصرة لأهم قضاياها. ص ١١٩-١٢٠.

(٢) انظر: الداود، عبد الله محمد. هل يكذب التاريخ؟ . ص ١٧ - ٦٤.

ومعالم الذكورة والأنوثة، لتنصهر جميعاً في قالب واحد ضمن مفهوم (الجندر) الجديد.

وعلى الرغم من أن دعوة تحرير المرأة في بداية القرن العشرين كانت منحصرة في الدعوة إلى كشف وجوه النساء المسلمات، إلا أنها - بعد ذلك - اتخذت أبعاداً أخرى: سلوكية واجتماعية وسياسية، فما بين صدور كتاب: (تحرير المرأة)، لقاسم أمين وبين تولي امرأة مرتبة وزير نحو من خمسين عاماً تقريباً،<sup>(١)</sup> وهذا يدل على شمول وارتباط قضايا المرأة بعضها ببعض، ويدل أيضاً على مركزية قضية كشف المرأة عن وجهها، باعتبارها حاجزاً اجتماعياً يحول دون الانفلات الاجتماعي، ومن هنا كان لا بد من بحث هذه القضية، والوقوف على أبعادها: التاريخية، والأخلاقية، والاجتماعية.

---

(١) الساعاتي، سامية حسن. علم اجتماع المرأة - رؤية معاصرة لأهم قضاياها. ص ١٤٠.

## مشكلة البحث :

منذ عقود مضت تولي مجموعة من المنظمات الأجنبية قضية المرأة المسلمة أهمية خاصة، من خلال عقد المؤتمرات الدولية داخل البلاد العربية والإسلامية وخارجها،<sup>(١)</sup> بهدف إحداث التغييرات الاجتماعية المطلوبة لتطوير المنطقة الإسلامية ضمن المفهوم الغربي للحياة الاجتماعية، ومن خلال تقنية الاتصالات في العقود الأخيرة من القرن العشرين: غدا الحضور الثقافي الغربي قائماً في حياة المسلمين، وأصبح التأثير السلبي لنمط الحياة الغربية ملموساً في واقع المسلمين الاجتماعي بصورة عامة، وفي واقع المرأة المسلمة بصفة خاصة، لا سيما فيما يتعلق بنمط اللباس، الذي يعدُّ خاصية تميز المرأة المسلمة عن غيرها؛ فقد أصبح نمط اللباس الغربي عاماً بين غالب المسلمات، ولم يعد مستنكراً أن تسير المرأة المسلمة في عواصم الحواضر الإسلامية بغير حجاب، تُظهر مفاتن جسمها، ولا تستر منه إلا ما تستره غالب النساء الغربيات.

---

(١) انظر: القاطرجي. نهى عدنان. الحركة النسوية في لبنان. ص ٦٤ - ٧٦.

ولا شك أن هذا الواقع القائم يعود إلى أسباب اجتماعية وثقافية وأخلاقية، تحتاج إلى مراجعة، إضافة إلى شبهات فكرية وتاريخية تتطلب المداخلة، حتى تظهر الوجهة الإسلامية الصحيحة في ضوء الكتاب العزيز، والسنة المطهرة، وتطبيقات السلف، التي يجب أن تربي عليها الفتاة والمرأة المسلمة.

#### أسئلة البحث :

يمكن حصر القضايا: العلمية، والتاريخية، والسلوكية التي يطرحها البحث للدراسة ضمن الأسئلة التالية:

السؤال الرئيس:

ما أهمية وطبيعة حجاب المرأة المسلمة ودوره التربوي والأخلاقي، من خلال الواقع المعاصر والتاريخ الماضي؟  
الأسئلة الفرعية:

١ - ما الدور الذي قام به المغرضون لنزع حجاب المرأة المسلمة؟

٢ - ما علاقة الحجاب بشخصية المرأة المسلمة؟

٣ - ما دور الحجاب الشرعي في كف الإثارة العاطفية؟



- ٤ - ما المبرر التربوي والشرعي لإلزام المرأة بغطاء وجهها؟
- ٥ - ما طبيعة حجاب المرأة عبر التاريخ؟
- ٦ - ما المصالح التي تتحقق للمرأة من التزامها بالحجاب الشرعي؟

### **أهداف البحث :**

- يسعى البحث من خلال معالجة مسألة حجاب المرأة المسلمة إلى تحقيق الأهداف التالية:
- ١ - الوقوف على أدوار المغرضين المشبوهة في نزع حجاب المرأة المسلمة.
- ٢ - التعرف على علاقة الحجاب الشرعي بشخصية المرأة المسلمة وأهميته في بناء نفسها.
- ٣ - بيان الدور التربوي للحجاب الشرعي في كفا الإثارة العاطفية غير المرغوب فيها.
- ٤ - توضيح المبررات الشرعية والتربوية لإلزام المرأة المسلمة بغطاء الوجه أمام الرجال الأجانب.

- ٥ - كشف الالتباس حول حدود حجاب المرأة المسلمة ونوع اختيار الأمة الإسلامية لحدود الحجاب عبر التاريخ.
- ٦ - إبراز المصالح الشرعية التي تتحقق للمرأة من التزامها بالحجاب الشرعي.

### أهمية البحث :

بعد أن تعرض حجاب المرأة المسلمة في بداية القرن العشرين لنقد شديد، بهدف خلخلة الثوابت الشرعية المتعلقة به: أخذ وضع الحجاب يتراجع في الساحة الاجتماعية في العقود الأخيرة من القرن العشرين، مع شيء من التحسُّن في بعض الأوساط الاجتماعية، ومع ولوج البشرية الألفية الميلادية الثالثة، واستفحال التأثيرات السلبية للعولمة الثقافية: انحصر مفهوم الحجاب وتطبيقاته الواقعية في تغطية جزء من شعر المرأة المسلمة، باعتبار ذلك حجاباً شرعياً يكفُّ الألسنة عن النقد، وتراجع - في الوقت نفسه - مفهوم الحجاب باعتباره خماراً أو جلباباً يعم بدن المرأة كلّها، فلم يعد غريباً أن تشاهد الفتاة المسلمة في الشارع العام،

أو على وسائل الإعلام المختلفة: مغطية شعرها بقطعة قماش صغيرة، وقد لبست ما يحدد بوضوح معالم جسمها، أو يكشف جزءاً من نحرها وساقها، إضافة إلى استخدامها - بصورة صارخة - المساحيق الملونة، والعطور النفاذة، ومع ذلك يُراد - لمثل هذا النموذج - أن يُعطى الصفة الشرعية، بحيث تترى عليه الفتاة المسلمة، وتنشأ على أنه القدر الشرعي من الحجاب الذي ألزمها الله تعالى به.

إن من الضروري - والحالة الاجتماعية هذه - إعادة بناء شخصية المرأة المسلمة المتقيدة بالحجاب الشرعي السابغ الذي يعم البدن، ويمنع أو يحد - على الأقل - من الفتنة بالمرأة، باعتبار أن الحجاب ضرورة للعفة، لا يُستغنى عنه بمجرد الاعتماد على الشرف أو نحوه،<sup>(١)</sup> فعلى الرغم من المنزلة الإيمانية والأخلاقية التي بلغها جيل الصحابة من الرجال والنساء رضوان الله تعالى

---

(١) انظر: المنفلوطي، مصطفى لطفى. المجموعة الكاملة - الموضوعة. ص ٧٤٢.

عليهم: فقد أمرت المرأة بالحجاب السابع الذي يعم البدن كله، حتى إن بعضهن كن يحضرن صلاة الفجر مع رسول الله ﷺ في مسجده، وينصرفن قبل أن يتبين ضوء النهار، فلا يعرفهن أحد،<sup>(١)</sup> ولا يعرف بعضهن بعضاً،<sup>(٢)</sup> ومع ذلك يحضرن: "... متلفعات بمروطهن..."،<sup>(٣)</sup> كما وصفت السيدة عائشة رضي الله عنها؛ يعني مغطيات كامل أبدانهن،<sup>(٤)</sup> ولم تذكر في وصف حالتها من التستر استثناء للوجوه أو للأكف.

### منهج البحث :

يستخدم البحث في معالجة المشكلة المطروحة للدراسة

- 
- (١) انظر: البخاري. صحيح البخاري. رقم (٥٥٣). ج ١، ص ٢١٠ - ٢١١.
  - (٢) انظر: نفسه. رقم (٨٣٤). ج ١، ص ٢٩٦ - ٢٩٧.
  - (٣) انظر: نفسه. رقم (٨٢٩). ج ١، ص ٢٩٦.
  - (٤) انظر: أ - ابن الأثير. النهاية في غريب الحديث والأثر. ج ٤، ص ٢٦١.
  - ب - ابن منظور. لسان العرب. ج ٨، ص ٣٢٠ - ٣٢١. (لفع).
  - ج - أنيس، إبراهيم وآخرون. المعجم الوسيط. ج ٢، ص ٨٣٢. (لفع).

ثلاثة مناهج علمية، الأول: المنهج الوصفي؛ وذلك للتعرف على واقع الأزمة في مسألة حجاب المرأة المسلمة من الجهة العملية في حياة الأمة المسلمة المعاصرة.

وأما المنهج الثاني : فهو المنهج التاريخي، وذلك لتتبع تطبيقات المجتمع الإسلامي لأحكام الحجاب منذ صدر الإسلام، مروراً بالقرون الإسلامية المتعاقبة وحتى العصر الحديث؛ ليقف المتأمل على الطبيعة العملية لتطبيقات الأحكام المتعلقة بالحجاب في واقع المجتمع الإسلامي.

وأما المنهج الثالث : فهو المنهج الاستنباطي، الذي استخدمه الباحثون الإسلاميون لاستخراج الأحكام والمبادئ والقيم من النصوص الشرعية، وذلك ليستخدمه الباحث فيما يتعلق بمعالجة النصوص الشرعية الخاصة بحجاب المرأة وحدوده المطلوبة.

### **مصطلحات البحث:**

الحجاب : هو الستر، وهو : " اسم ما احتُجب به، وكلُّ

ما حال بين شيئين: حجاب"،<sup>(١)</sup> وحجب الشيء أي: ستره،  
والمرأة المحجوبة أي: التي سُترت بستر.<sup>(٢)</sup>

والمقصود بالحجاب في هذه الدراسة ما تتخذه المرأة من  
الألبسة الساترة السابغة، التي تحول بين كامل جسمها ومعالمه،  
ونظر الرجال الأجانب.

### الدراسات السابقة :

- دراسة محمد أحمد المقدم (١٤٠٦هـ و ١٤٠٨هـ -  
و ١٤٠٩هـ - ١٩٨٥م و ١٩٨٧م و ١٩٨٨م) بعنوان : " عودة  
الحجاب "، حيث تناول الباحث مسألة الحجاب ضمن ثلاثة  
أقسام، تناول في القسم الأول بدايات المؤامرة على حجاب المرأة

---

(١) ابن منظور . لسان العرب . ج ١، ص ٢٩٨ . (حجب).

(٢) انظر: نفسه. ج ١، ص ٢٩٨ . (حجب).

انظر أيضاً : أ - الفيروزآبادي. القاموس المحيط. ج ١، ص ٥٢. (حجبه).

ب - أنيس، إبراهيم وآخرون. المعجم الوسيط. ج ١، ص ١٥٦.  
(حجب).

المسلمة، فقد تعرض للشخصيات التي كان لها دور بارز- بصورة مباشرة أو غير مباشرة - في إثارة النقد آنذاك على حجاب المرأة، وخصّ بالتفصيل ذكر: قاسم أمين، وسعد زغلول، وطه حسين، ثم ذكر جمعاً من النساء اللاتي كان لهن دور في تنفيذ المؤامرة على الحجاب، ودور الصحافة آنذاك في إذكاء نار النقد الموجهة لحجاب المرأة المسلمة، وختم هذا القسم بذكر شيء من الصراعات الفكرية والسياسية التي أثرت حول الحجاب في بعض الأمصار الإسلامية، وبشائر عودة جمع من النساء إلى التستر والحجاب.

وأما القسم الثاني : فقد خصّصه الباحث للحديث عن مكانة المرأة في الإسلام، في مقابل إهانتها واحتقارها في الجاهليات المختلفة، حيث تعرض لتاريخ المرأة عند الأمم السابقة وفي جاهلية العرب، وبيّن صور احتقارها وإذلالها عندهم، ثم قابل ذلك بصور التكريم والإجلال والتقدير التي حازتها المرأة المسلمة بشروق دين الإسلام، ومكانتها التي نالتها في هذا الدين: بتناً، وأماً، وزوجة، موضحاً كل ذلك بالأدلة الشرعية والتاريخية، ثم

ختم هذا القسم بذكر نماذج من فضليات النساء : المجاهدات،  
والعالمات، والعايدات، ممن حزن المكانة العالية في المجتمع  
الإسلامي.

وأما القسم الثالث : فقد تناول فيه الباحث بالتفصيل  
الأدلة الشرعية المتعلقة بحكم حجاب المرأة المسلمة، ثم تناول  
الموضوع من جهة بيان فوائد الحجاب ومثالب التبرج، ثم تحدث  
عن شروط الحجاب الشرعي، وخصّ بالحديث مسألة كشف وجه  
المرأة أمام الأجانب، وخلص إلى وجوب ستره، مستعرضاً في ذلك  
الأدلة من الكتاب والسنة، وأقوال العلماء.

- دراسة محمد المرشدي المرسي (١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م)  
بعنوان : " النسق القيمي لدى المحجبات وغير المحجبات من  
طالبات كلية التربية "، حيث قصد الباحث من دراسته التعرف  
على الفروق بين القيم وترتيبها لدى الفتيات المحجبات وغير  
المحجبات، فقد تم إجراء الدراسة على عينة من طالبات جامعة  
المنصورة بمصر، من خلال اختبار الأنشطة القيمية، الذي يحوي  
ثمانين عبارة، تمثل مجموعة واسعة من الأنشطة المرتبطة بالقيم ،



وقد كشفت الدراسة عن فروق في القيم بين الطالبات المحجبات والأخريات غير المحجبات من العينة لصالح المحجبات.

- دراسة حسن عبدالحميد محمد (١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م) بعنوان: " الاستيعاب لأدلة الحجاب والنقاب "، حيث كرس الباحث جهده في هذه الدراسة لاستيعاب الأدلة الشرعية من الكتاب والسنة، ومن أقوال السلف في مسألة حجاب المرأة المسلمة وحدوده المشروعة، فقد جعل دراسته في قسمين، الأول: لعرض أدلة القائلين بوجوب النقاب، والثاني: لعرض أدلة القائلين بجواز كشف المرأة عن وجهها، حيث رجع الباحث إلى أمهات الكتب الإسلامية المعتمدة في التفسير والحديث والفقہ واللغة، وناقش أدلة الفريقين باستيعاب وتوسُّع، موضحاً وجوه الاستدلال من النصوص الشرعية، والوقائع التاريخية، ومع ذلك لم يرجح الباحث رأياً في المسألة، وإنما ترك الترجيح للمطلع من المتخصصين في الشريعة.

- دراسة عبدالحليم أبو شقة (١٤١١هـ - ١٩٩١م) بعنوان: " تحرير المرأة في عصر الرسالة "، فقد خصَّ الباحث من

دراسته جزءاً كاملاً لبحث مسألة لباس المرأة، وما يتعلق بالحجاب، حيث ناقش موضوع الحجاب في عدة فصول، تناول فيها معالم لباس المرأة، ومسألة كشف وجهها وكفيها أمام الرجال الأجانب، فقد تناول هذه الموضوعات بشيء من التفصيل، حيث فُتد آراء المخالفين لوجهته الشرعية في مشروعية كشف المرأة المسلمة عن وجهها وكفيها في الحياة العامة، وأن الحجاب المفروض عليها لا يشمل الوجه والكفين، وقد اعتمد الباحث في دراسته على النصوص القرآنية والأحاديث الواردة في الصحيحين، مما له علاقة بهذه المسألة.

- دراسة صفي الرحمن المباركفوري (١٤١٣هـ) -  
١٩٩١م) بعنوان : " إبراز الحق والصواب في مسألة السفور والحجاب " ، التي وضعها الباحث للرد على كتاب صدر لأحد الكتاب يؤيد كشف المرأة عن وجهها وكفيها للأجانب، حيث استجمع الأدلة من القرآن والسنة وأقوال العلماء في وجوب ستر وجه المرأة، مستنبطاً هذا المعنى من الآيات والأحاديث، مفنّداً

أقوال المخالف، وموضحاً خطأ استدلاله من النصوص الشرعية على جواز كشف وجوه النساء وأكفهن.

- دراسة عبدالرحمن محمد العيسوي (١٤١٣هـ) -  
١٩٩٢م) بعنوان: "سيكولوجية الاحتشام عند الذكر والأنثى -  
دراسة ميدانية على الشباب العربي"، حيث قسم الباحث  
دراسته إلى قسمين، الأول: نظري، شمل الحديث عن مشروعية  
الحجاب في المجتمع المسلم وآداب اللباس، وعلاقة التستر بالفطرة  
الإنسانية السوية، وأثار ذلك وانعكاساته على صحة الإنسان  
النفسية، ثم تحدث عن حرية المرأة في التصور الإسلامي، وجملة  
من الانحرافات الجنسية المرضية، ثم توجه بالحديث عن توجيه  
النفسي الإسلامي للشخصية العربية في ثلاث نقاط: سيكولوجية  
الجهاد، وسيكولوجية الغضب، وسيكولوجية التعاون، موضحاً  
التصور الإسلامي التربوي في كل منها، ثم ختم القسم الأول من  
الدراسة بالحديث عن الأسس النفسية لإرشاد المراهقين.

أما القسم الثاني: فقد خصَّصه الباحث للدراسة الميدانية

التي قصد منها التعرف على اتجاه عينة الدراسة من الشباب والشابات من الطلبة الجامعيين بالإسكندرية نحو الحجاب، والفروق بين الجنسين في الاتجاه نحو التحجُّب، وكذلك فرق السن، والمستوى التعليمي، وطبيعة الحياة الجامعية، ومدى تأثير كل ذلك على الاتجاه نحو الحجاب، حيث استخدم الباحث لقياس ذلك استبانة مكونة من أربعين سؤالاً، مع سؤالين مفتوحين حول رأي العينة في الحجاب، ومسألة الهجوم عليه في البلاد الغربية، وقد خرج الباحث بنتائج إيجابية لدى العينة من الجنسين نحو الحجاب وقيمته الأخلاقية والروحية، إلا أنه وجد أن ميل الذكور نحو الحجاب أكبر من ميل الإناث ، كما أن الأكبر سناً من أفراد العينة هم أيضاً أكثر ميلاً نحو الحجاب.

- دراسة محمد فؤاد البرازي (١٤١٦هـ - ١٩٩٥م)  
بعنوان : " حجاب المسلمة بين انتحال المبطلين وتأويل الجاهلين"، حيث تناول الباحث مسألة حجاب المرأة المسلمة من الجهة اللغوية والاصطلاحية، ثم تناول الموضوع من الجهة التاريخية عند الأمم السابقة بما فيهم عرب الجاهلية قبل الإسلام ،

ثم تعرض للحجاب في الشرائع السماوية الماضية : (اليهودية والنصرانية)، وخصّ بالتفصيل مشروعيته ومقاصده وشروطه في الشريعة الإسلامية الخاتمة، وناقش مسألة كشف وجه المرأة وكفيها في ضوء الآيات والأحاديث، وأقوال السلف، ومذاهب العلماء، وخلص إلى أن ستر وجه المرأة عن نظر الرجال الأجانب جزء من حجابها الشرعي الذي كُلفت به، وأمرت بالتزامه، ثم ختم دراسته بالحديث عن المؤامرة الحديثة لنزع حجاب المرأة المسلمة، والشخصيات التي كان لها دور بارز في هذه المسألة.

- دراسة زينب محمد بيره جكلي (١٤١٩هـ - ١٩٩٨م) بعنوان : " ظاهرة حجاب المرأة في الأدب الجاهلي " ، حيث أثبتت الباحثة في هذه الدراسة استخدام النساء للحجاب في العصر الجاهلي، فقد أوردت العديد من الشواهد الشعرية التي عبرت عن الأغذية المتنوعة التي كانت المرأة في الجاهلية تستر بها جسمها ، سواء ما كانت صريحة في التعبير، أو تلك التي ألمحت بصورة غير مباشرة عن الحجاب، كما أثبتت الباحثة تعاطي المرأة العربية في الجاهلية لأكسية غطاء الوجه ، وأنه كان مسلكاً

معروفاً عند كثير من النساء في ذلك الزمن؛ إلا أنها وضّحت أيضاً من خلال الشواهد الشعرية والنثرية الدوافع التي كانت وراء حرص العرب على تستر النساء، وأنه لم يكن يخرج عن مفهوم الغيرة والعرف الاجتماعي في الغالب، وربما بسبب الاحتكاك ببعض أهل الكتاب، أو بقايا صالحه من الدين الحنيف، وأما دافع المرأة نحو الحجاب في العصر الجاهلي فهو الحياء الفطري، الذي جاء الإسلام بعد ذلك بالتأكيد عليه وتعميقه في نفس المرأة.

- دراسة بكر عبدالله أبو زيد (١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م) بعنوان: "حراسة الفضيلة"، فقد استهل الباحث دراسته بذكر جمع من الأصول المتعلقة بسلامة وحفظ الفضيلة بين الجنسين، حيث جعل الحجاب أصلاً منها، مستدلاً في ذلك بالكتاب والسنة والقياس الجلي، فقد قسم مفهوم الحجاب إلى قسمين: عام وخاص، فأما العام فهو فرض الستر على الجنسين عموماً وعدم إبداء العورات، وأما الحجاب الخاص فهو فرض مزيد ستر على النساء، بما في ذلك غطاء الوجه والكفين عند الأجانب، وقد فصل الباحث في ذكر مفهوم الحجاب المتضمن للجلباب والخمار اللذين

يعمّان بالستر جميع بدن المرأة المسلمة، وعلى هذا جزم الباحث بأنه فعل السلف، وتطبيق الأمة إلى نحو منتصف القرن الرابع عشر الهجري حين بدأت الدعوة المشبوهة بتحرير المرأة، وقد ذكر الباحث جمعاً من فضائل الحجاب التي تنعكس إيجاباً على المرأة والمجتمع.

- دراسة سعاد الشرباصي حسنين (١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م)  
بعنوان: " النقاب بين العادة والعادة - دراسة فقهية مقارنة " ،  
حيث تناولت الباحثة بالدراسة حدود عورة المرأة في الصلاة وأمام الأجنبي من الرجال، وحكم نظر الرجال إلى وجهها، ومسألة النقاب في الصلاة والحج، حيث تناولت الباحثة هذه الموضوعات بشيء من التوسع الفقهي، مستعرضة أقوال العلماء في تفسير وشرح الآيات القرآنية والأحاديث النبوية الخاصة بموضوع الحجاب عامة، وموضوع النقاب خاصة، وخلصت بعد المناقشة لأدلة الفريقين إلى أن النقاب يدخل ضمن العادات الاجتماعية التي يعتادها بعض النساء، وليس هو من العبادات التي تلزم المرأة.

- دراسة عيادة أيوب الكبيسي (١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م)

بعنوان : " المتحجبة وأثرها في المجتمعات المعاصرة اجتماعياً وثقافياً "، حيث تحدث الباحث عن أهمية الحجاب وأثره الإيجابي في المجتمع وخطورة إهماله، ومفاسد التهاون به، ثم تحدث عن دور المرأة المسلمة المحجبة في خدمة المجتمع، وذكر جمعاً من النساء المحجبات الفضليات، وأدوارهن الإيجابية في المجتمع المعاصر، ومشاركاتهن في الحياة الاجتماعية من خلال الأنشطة الاجتماعية والثقافية والعلمية، موضحاً أن الأثر السلبى من بعض النساء المحجبات لا يأتي من كونهن ملتزمات بالحجاب وإنما من جهة جهلهن، وتقاعسهن عن القيام بواجباتهن تجاه الأسرة والمجتمع، وختم الباحث دراسته بالحديث عن وضع المرأة المعاصرة المحجبة بين التضييق والانفتاح، ضمن المجتمعات الحديثة.

### **التعليق على الدراسات السابقة :**

بعد استعراض الدراسات السابقة يتضح ما يلي :

- ١- تتفق جميع الدراسات السابقة على وجوب الحجاب والتستر في النساء، إلا أنها اختلفت في وجوب ستر الوجه والكفين.



٢- لا تعترض الدراسات السابقة بما فيها المجيزة لكشف الوجه والكفين على استحباب تغطيتها ، إلا دراسة عبدالحليم أبو شقة، فإنها لا تستحب ذلك.

٣- تنحو غالب الدراسات السابقة المنحى الفقهي في معالجة مسألة حجاب المرأة المسلمة، عدا دراسة عبدالرحمن العيسوي النفسية، ودراسة محمد المرسي التربوية، ودراسة عيادة الكبيسي الاجتماعية، ودراسة زينب بيره جكلي الأدبية.

٤- تشترك الدراسة الحالية مع الدراسات السابقة في جملة الواجهة نحو وجوب الحجاب، وتتفق مع بعض الدراسات السابقة في وجوب تغطية المرأة وجهها وكفيها في الحياة العامة.

٥- تتميز الدراسة الحالية في تناولها هذا الموضوع من الواجهة التربوية الإسلامية، باعتبارها دراسة جديدة في هذا المجال، لم تتناولها دراسة سابقة في حد علم الباحث.

- ٦- تربط الدراسة الحالية غطاء وجه المرأة بالناحية التربوية، باعتباره وسيلة لحفظ المرأة من جهة ، وكف الفتنة الاجتماعية من جهة أخرى.
- ٧- تبرز الدراسة الحالية طبيعة المرأة الفطرية، وحاجتها الملحة إلى لفت انتباه الرجال، ودور الحجاب في كف هذه الفتنة.
- ٨- جمعت الدراسة الحالية - بصورة علمية مختصرة - ما تناثر بتوسع في الدراسات السابقة من القضايا : الفقهية ، والاجتماعية ، والتاريخية، والنفسية، والتربوية حول حجاب المرأة المسلمة وحدوده.
- ٩- تربط الدراسة الحالية بين الواقع التاريخي التطبيقي لحجاب المرأة المسلمة وبين الحكم الشرعي، باعتبار أن العرف إذا استحکم ووافق الشرع : وجب احترامه والانقياد له.

## المؤامرة على حجاب المرأة المسلمة

منذ أكثر من قرن من الزمان، واليهود والنصارى يعملون بوسائل مختلفة لإقناع الفتيات والنساء المسلمات بنزع الحجاب،<sup>(١)</sup> وهيأوا الكاتب المصري قاسم أمين للقيام بدور المحرر للمرأة المسلمة، وجنّدوا معه الأقلام المشبوهة<sup>(٢)</sup> لدعمه وتأييده؛ حتى قال أحد النصارى فيه: " إن قاسم أمين من المصلحين العظام

---

(١) انظر: أ - زيادة، مي. " عائشة عصمت تيمور (١) " . ص ١٥٤ . (نشر المقال عام ١٣٤١هـ).

ب - المحرر . " شؤون نسائية " . ص ٢٨٥ . (نشر المقال عام ١٣١٨هـ).

ج - المحرر . " مدارس البنات " . ص ١٨٣ . (نشر المقال عام ١٣١٧هـ).

(٢) مثل: أ - زيادة، مي. " عائشة عصمت تيمور (٢) " . ص ٢٥٩ . (نشر المقال عام ١٣٤١هـ).

ب - المحرر . " رأي فيلسوف الجامعة في المرأة ورأي قاسم بك أمين " . ص ٥٩٣ . (نشر المقال عام ١٣١٨هـ).

ج - المحرر . " إصلاح عظيم في الشرق (المرأة الجديدة) كتاب مقالة مكتوبة لعقلاء الشرقيين " . ص ٦٢٦ - ٦٤٠ . (نشر المقال عام ١٣١٨هـ).

الذين يحفظ التاريخ ذكرهم"،<sup>(١)</sup> ونسبه بعضهم<sup>(٢)</sup> إلى مجموع المجتدين الذين يبعثهم الله على رأس كل مائة عام ليجددوا ما اندرس من الدين الحق، وانساق جمع من المعاصرين<sup>(٣)</sup> إلى الثناء عليه ومدحه، متناسين المفاصد العظيمة التي جلبها على الأمة بجرأته على السعي في تبرج النساء وسفورهن؛ فإن النساء - المصريات خاصة - لم يعرفن السفور، والتبرج إلا بعد دعوته المشبوهة،<sup>(٤)</sup> التي بدأت أولاً بدعم وجهة المجتمع المصري المحافظة،

---

(١) زيدان ، جرجي. المجموعة الكاملة. ج١٦، ص٧٦.

(٢) مثل: الفنجري، أحمد شوقي. الاختلاط في الدين - في التاريخ - في علم الاجتماع. ص١٠٥-١٠٦.

(٣) مثل: أ - شوقي، أحمد. الشوقيات. ج٣، ص٧٦-٧٩.

ب - علي، محمد كرد. المذكرات. ج٤، ص١٠٤٨-١٠٤٩.

ج - مرسي، محروس سيد. الفكر الإسلامي وتربية المرأة في القرن التاسع عشر. ص٢٥٠.

د - صبار، خديجة. الإسلام والمرأة - واقع وآفاق. ص٤٩.

هـ - ملحس، ثريا. "المرأة العربية إلى أين؟". ص٢٣-٣٤.

(٤) الكوثري. مقالات الكوثري. ص٢٤٩-٢٥٠.

ثم بالمطالبة بتعليم المرأة،<sup>(١)</sup> ثم خُتمت " برفع الحجاب عن الفكر والوجه معاً".<sup>(٢)</sup>

وقد انبرى لدعوته هذه جمع من الفضلاء،<sup>(٣)</sup> فردوا عليه، وفندوا مزاعمه، ولم يكن قاسم أمين هو أول من دعا إلى مسألة تحرير المرأة من الحجاب، فقد سبقه بفترة قصيرة بعض المفتونين، من أمثال: رفاة الطهطاوي، وفارس الشدياق، ومرقص فهمي

---

(١) انظر: الخرشبي، سليمان صالح. نظرات شرعية في فكر منحرف. ج ٢، ص ٨٠٧-٨١٢ و ٨٣١.

(٢) حرب، علي. "فكر النهضة بين الإحياء والتنوير - محمد حسين هيكل مثلاً". ص ١١٥.

(٣) مثل: أ - حسين، محمد محمد. الاتجاهات الوطنية في الأدب المعاصر. ج ٢، ص ٢٩٣-٣١١.

ب - قطب، محمد. واقعا المعاصر. ص ٢٥٠-٢٥٤.

ج - محمود، علي عبد الحليم. منهج التربية عند الإخوان المسلمين. ج ١، ص ١٩٤-٢١٢.

د - القوسي، مفرح سليمان. الشيخ مصطفى صبري وموقفه من الفكر الوافد. ص ٥٣٣-٥٩٦.

وغيرهم، إلا أن شبهاته التي أثارها حول حجاب المرأة كانت ولا تزال مداخل المبطلين من بعده للاحتجاج ضد الحجاب،<sup>(١)</sup> فهم أعجز من أن يعترضوا على الحجاب باعتباره فريضة دينية على المرأة المسلمة، وإنما يعترضون عليه: بالشبهات، والتحريفات، والتأويلات، سواء كان ذلك بحسن نية منهم أو بسوء نية،<sup>(٢)</sup> مع ذلك تبقى فئات من المنتسبين إلى الإسلام يعترضون بصورة واضحة على مبدأ التحجب في النساء، بل ربما اعترضوا على مبدأ

---

(١) انظر: الخرشبي، سليمان صالح. نظرات شرعية في فكر منحرف. ج ٢، ص ٨٠٣-٨٠٤ و ٨١٥-٨١٦.

(٢) انظر: أ- الخضري، أنور قاسم. الحركة النسوية في اليمن - تاريخها وواقعها. ص ٦١.

ب - الخطيب، عبد الله عبد الرحمن . " دراسة نقدية لترجمة محمد أسد لمعاني القرآن الكريم إلى الإنجليزية (رسالة القرآن) مع تعريف بجوانب من حياته " . ص ١٣٢-١٣٧.

ج - فخري، محمد. "قراءة في فاعليات الحركة النسوية المصرية". ص ١٢٨-١٣٠.

تحكيم الشريعة الإسلامية ككل،<sup>(١)</sup> حتى إن إحداهن<sup>(٢)</sup> تشيد  
بالمثلة والمغنية والراقصة، باعتبار ذلك إنجازاً في صالح المرأة !  
إن أعداء الإسلام أدركوا أن الحجاب - في حد ذاته -  
أكبر عقبة اجتماعية تقف أمام تحقيق أهدافهم في تغيير نمط الحياة  
الاجتماعية الإسلامية،<sup>(٣)</sup> لا لكونه ملاءة تضعها المرأة على  
جسمها؛ فإن أخلاق المرأة لا يرسمها الخيِّاط، ولا تحدد معالمها  
الأقمشة؛<sup>(٤)</sup> وإنما لكونه موقفاً عقدياً من المرأة قبل كل شيء،  
يُعبّر عن ارتباط روعي عميق في النفس، يبعث على التستر  
والتحفظ، إلى جانب أنه سلوك بشري فطري عام في النوع

---

(١) انظر: خفاجي، باسم. استراتيجيات غربية لاحتواء الإسلام - قراءة في تقرير راند  
م. ٢٠٠٧. ص ٤٦.

(٢) وهي: الساعاتي، سامية حسن. علم اجتماع المرأة - رؤية معاصرة لأهم قضاياها.  
ص ٥٥ و ١٢٩ - ١٣٠.

(٣) المودودي، أبو الأعلى. الحجاب. ص ٤٩.

(٤) الرافي، مصطفى صادق. "تربية لؤلؤية". ص ١٤٤٦.

الإنساني،<sup>(١)</sup> هو عند إنائهم أبلغ وأشد لموافقتة لطبائعهن الفطرية المستترة،<sup>(٢)</sup> ولهذا يقف أعداء الفضيلة موقفاً عدائياً من حجاب المسلمات، وما أدلّ على ذلك من الدعم الأجنبي الكبير - السياسي والمالي - الذي تلقاه الحركات النسوية في الوطن العربي والإسلامي ، المناهضة للوجهة الإسلامية في العموم، والرافضة لستر النساء على وجه الخصوص، والساعية لتنفيذ مقررات المؤتمرات العالمية الخاصة بالمرأة.<sup>(٣)</sup>

والناظر في التاريخ الحديث يجد الارتباط في غاية القوة بين

---

(١) قطب، سيد. في ظلال القرآن. ج ٣، ص ١٢٧٥.

(٢) النورسي. اللمعات. ص ٣٠٠.

(٣) انظر: أ - الخضري، أنور قاسم. الحركة النسوية في اليمن - تاريخها وواقعها. ص ١٦٩ - ١٧٢.

ب - زعفران، الهيثم. "التمويل الأجنبي وأجندة الحركة النسوية". ص ٢٢٧ - ٢٣٠.

ج - زعفران، الهيثم. "المجتمع المصري بين الحركة النسوية والمنظمات غير الحكومية". ص ٦٨ - ٨٨.



جرأة بعض النساء المسلمات على نزع الحجاب ووجود المستعمر الأجنبي ودعّمه وإشرافه، حتى إن الصورة نفسها تتكرر في أكثر من بلد عربي،<sup>(١)</sup> بل إن حربي الإدارة الأمريكية لأفغانستان والعراق في بداية الألفية الميلادية الثالثة، ضمن ما يسمى بالحرب على الإرهاب : كانت قضية تحرير المرأة الأفغانية والعراقية ضمن المبررات المعلنة لهاتين الحربين.<sup>(٢)</sup>

---

(١) انظر: أ - الحضري، أنور قاسم. الحركة النسوية في اليمن - تاريخها وواقعها. ص ٤٩ و ١٢٤.

ب - الداود، عبد الله محمد. هل يكذب التاريخ؟ . ص ٢٢٧ - ٢٣٥.

ج - خليل، محمود. " كيف تم اختزال الحركات النسائية في الأبعاد الجنسية والجسدية للمرأة ". ص ٦٣.

(٢) انظر: قطب، خالد. " الفكر النسوي وتشكيل الخطاب السياسي ". ص ١٥٥ - ١٥٧.



## علاقة الحجاب بشخصية المرأة المسلمة

يظنُّ بعضهم أن حجاب المرأة الشرعي لا تأثير له في سلوكها؛ بمعنى أن وجود الحجاب وعدمه لا يعني للمرأة شيئاً، وهذا لا شك خطأ بيّن؛ فإن سلوك الإنسان الخارجي لا بد أن يؤثر قسم منه في نفسه،<sup>(١)</sup> فتبرج المرأة لا بد أن يمسّ عقلها وفكرها، وأقل ما يحدثه أن يُذلَّ كبرياءها فتصبح مملوكة للتأثُّق والتصنع؛<sup>(٢)</sup> فالمرأة لا يمكن أن تخرج عن آداب اللباس الشرعي، الذي أوجبه الله عليها " إلا وهي قد تغيّر فهمها للفضائل، فتغيّرت بذلك فضائلها"<sup>(٣)</sup> فقد دلَّ البحث الميداني على أن هناك اختلافاً بيّناً في التزام القيم بين الفتيات المتحجبات والأخريات المتبرجات، حيث فاق المحجبات غيرهن في الالتزام

---

(١) صليبا، جميل. علم النفس. ص ٨٢.

(٢) الملائكة، نازك. "مآخذ اجتماعية على حياة المرأة العربية". ص ٤.

(٣) الرافعي، مصطفى صادق. وحي القلم. ج ١، ص ١٨٧.

بالأخلاق الحميدة والآداب العامة،<sup>(١)</sup> مما يدل على ارتباط سلوك الفتاة الظاهر بمكنون ونوع أخلاقها الباطنة.

إن التزام المرأة المسلمة بالحجاب الشرعي يحقق لها على الأقل فائدتين: الأولى: أنه انسجام مع المتطلب الشرعي الذي فرضه الله على النساء، والثانية: أنه صورة من صور التحرر من نموذج المرأة الغربية،<sup>(٢)</sup> الذي فرض على المرأة المسلمة، إلى جانب أن الشباب من الجنسين يفضلون الفتاة المحجّبة، حيث يُفضّلها الشاب للزواج، وتفضّلها الزميلة للصدّاقة،<sup>(٣)</sup> وما زال المجتمع الإسلامي حتى اليوم يحترم الحجاب، ويرغب في تعميمه على

---

(١) أ - العيسوي، عبد الرحمن. سيكولوجية الاحتشام عند الذكر والأنثى. ص ٣١ و ٢٣٣ - ٢٣٥.

ب - المرسي، محمد المرشدي. "النسق القيمي لدى المحجبات وغير المحجبات من طالبات كلية التربية". ص ١٨٠ - ١٨٢.

(٢) النفيسي، عبد الله فهد. العمل النسائي في الخليج - الواقع والمرتبجى. ص ٢١.

(٣) العيسوي، عبد الرحمن. سيكولوجية الاحتشام عند الذكر والأنثى. ص ٢٣٥.

النساء، ويُنَّجه - في العموم - نحوه بإيجابية كبيرة،<sup>(١)</sup> رغم الحملات الحديثة المسعورة<sup>(٢)</sup> ضد الحجاب، ووصفه بالرجعية والهمجية، وربطه بجوانب تخلف المسلمين في هذا العصر، وما يسمى بالإرهاب.

- 
- (١) انظر: أ - أبو النيل، محمود وانشرح دسوقي. علم النفس الفارق. ص ٣٤٨ - ٣٥٠.
- ب - العيسوي، عبد الرحمن. سيكولوجية الاحتشام عند الذكر والأنثى. ص ٢١١ و ٢٣٢.
- ج - الخضري، أنور قاسم. الحركة النسوية في اليمن - تاريخها وواقعها. ص ١٦٧.
- د - سلطان، عماد الدين وآخرون. "صراع القيم بين الآباء والأبناء". ص ٢٩.
- هـ - حلمي، إجلال إسماعيل. "الوعي الاجتماعي ودور المرأة في التنمية في الإمارات - بحث ميداني". ص ١٨ - ١٩.
- (٢) مثل: أ - الطالب، عمر. "تطور المرأة في مجتمع الخليج العربي من خلال القصة". ج ٢، ص ٦٢٧ - ٦٢٨.
- ب - نوح، علي. "الواقع الاجتماعي للشابة العربية المتعلمة في البيئة المحافظة". ص ١٤٩ - ١٥٨.
- ج - عفاص، بهنام فضيل. المرأة ومجالات العمل الأفضل لها. ص ٧ - ١١.
- د - راشد، فتيلة. "المرأة في مصر". ص ٩٤.



## الدور التربوي للحجاب في كف الإثارة العاطفية

إن من أعظم الدوافع التي تسوق النساء للتبرج في كل عصر، وفي جميع الطبقات الاجتماعية: رغبتهن في الاستهواء والجذب والمغامرة، ومنافسة القرينات؛ وذلك من خلال إظهار مفاتن الجسد المكنونة مثل: الشعر، والصدر، وطريقة المشية، والصوت، والعطر،<sup>(١)</sup> وهذه السلوكيات لا شك محرمة بالدرجة الأولى بالشرع الحنيف، وفي الدرجة الثانية: تُعتبر سلوكاً غير اجتماعي؛ إذ تتعدى المرأة المتبرجة بهذه الممارسات حدود حريتها الشخصية إلى أن تتعرض لحريات الآخرين؛ فإن حرية الفرد - في

---

(١) انظر: أ - ابن العربي. أحكام القرآن. ج ٣، ص ٣٨٩.

ب - ابن منظور. مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر. ج ٢٧، ص ١٩٠.

ج - عويس، سيد. حديث عن المرأة المصرية المعاصرة - دراسة ثقافية اجتماعية. ص ٨٤ - ٨٥.

د - إبراهيم، زكريا. سيكولوجية المرأة. ص ٧١ - ٧٢.

هـ - الخريجي، عبد الله. علم الاجتماع العائلي. ص ٧١.

و - فاست، يوليوس. لغة الجسد وعلم الحركة. ص ١٠٦.

التصور الإسلامي - تنتهي عند بداية حرية غيره؛<sup>(١)</sup> فمن أعظم حقوق الرجال على النساء في الحياة الاجتماعية العامة: ألا يُثربهم بسلوكهن المقصود؛ فإن الغرض الأول من فرض الحجاب: المحافظة على مشاعر الرجال من الإثارة والفتنة؛<sup>(٢)</sup> فمع كون الحجاب وسيلة لمحافظة المرأة على نفسها فهو مع ذلك وسيلة مهمة لكفّ فتنتها عن الرجل،<sup>(٣)</sup> فإن رؤية أجساد المُستحسّات من النساء: تُزعج الصالحين،<sup>(٤)</sup> وتُثير الفاسقين؛ لأن " السمات الجسدية في الأنثى هي أكثر سمات الأنثى جاذبية للذكر"؛<sup>(٥)</sup> إذ "يشكّل الإغراء الجسدي عند الرجال عاملاً حاسماً أثناء اختيار القرين، بعكس ما هو الحال عند النساء ؛ فإنهن

---

(١) الشيباني، عمر التومي. مقدمة في الفلسفة الإسلامية. ص ٢٩٨.

(٢) البوطي، محمد سعيد. على طريق العودة إلى الإسلام. ص ١٦٩.

(٣) ابن حميد، عبد الله محمد. فتاوى سماحة الشيخ عبد الله بن حميد. ص ٢٤١.

(٤) انظر: أ - الدارمي . سنن الدارمي . ج ١، ص ١٥٧ - ١٥٨ .

ب - ابن الجوزي. تلبس إبليس. ص ٢٢٧.

(٥) كمال، علي. الجنس والنفس في الحياة الإنسانية. ج ١، ص ٣٩٠.



ينطلقن - بصورة أساسية - من الشخصية، وما يترتب عليها من صفات عند الرجل"؛<sup>(١)</sup> ولهذا لا يمثل النظر إلى جسم الرجل بالنسبة للمرأة عنصراً مثيراً، في حين يُعتبر جسمها بالنسبة له في غاية الإثارة، حتى إن الجاهل القاصر من الرجال يكتشف المرأة عن بعد مائة متر من خلال نمط حركة مشيتها،<sup>(٢)</sup> وقد استقر عند المختصين أن التأثيرات البصرية تُثير الرجال أكثر بكثير مما تثير النساء،<sup>(٣)</sup> ولعل هذا ما يفسّر تفوق كثير من الذكور على الإناث في التأكيد على مسألة الحجاب والتستر،<sup>(٤)</sup> وكثيراً ما تغفل

---

(١) شنابل، زيفريد. العاطفة والجنس بين الرجل والمرأة. ص ٥٧.

(٢) نفسه. ص ٥٥ و ٥٩.

(٣) النجم، عماد ونادر سعادة. الاضطرابات والانحرافات الجنسية عند النساء. ص ٢٤.

انظر أيضاً: أ - كمال، علي. الجنس والنفس في الحياة الإنسانية. ج ١، ص ١١٧ و ٣٩١.

ب - شوقي، مدحت. سيكولوجية الجنس. ص ١٨٠.

(٤) انظر: العيسوي، عبد الرحمن. سيكولوجية الاحتشام عند الذكر والأنثى. ص ٢١٢ و ٢١٦.

الفتيات عن عمق هذا الأثر في الجنس الآخر ، فقد تكون إحداهن - بقصد أو بغير قصد - سبباً في إثارة الرجل وجرأته عليها تحت ضغط الشهوة، وفي هذا يقول الأديب مصطفى صادق الرافعي: " لو كنت قاضياً ورُفِع إليّ شاب تجراً على امرأة فمسّها، أو احتك بها، أو طاردها، أو أسمعها، وتحقق عندي أن المرأة كانت: سافرة، مدهونة، مصقولة، متعطرة، متبرجة: لعاقبت هذه المرأة عقوبتين، إحداهما بأنها اعتدت على عفة الشاب.... والثانية بأنها خرقت كسفت اللحم للهر" (١).

ومن هذا المنطلق الفطري للفروق بين الجنسين في تأثير كل واحد منهما في الآخر: جاء التشريع الإسلامي المحكم موافقاً لهذه الطبيعة: فقدّم "ستر النساء على ستر الرجال دفعاً لأعظم المفسدتين"، (٢) وأمر النساء في الحياة العامة بالحجاب،

---

(١) الرافعي، مصطفى صادق. كلمة وكليمة. ص ١١٦.

(٢) ابن عبد السلام . قواعد الأحكام في مصالح الأنام. ج ١، ص ١٤٣.

وإخفاء زينة البدن، وعدم إظهار حجم الأعضاء،<sup>(١)</sup> ومُنْعِن الطيب،<sup>(٢)</sup> ولفت الأنظار بالمشية،<sup>(٣)</sup> وأمرهن بخفض الصوت، واستخدام التصفيق عند الحاجة،<sup>(٤)</sup> وعُذرن من الأذان والإقامة،<sup>(٥)</sup> والرَّمْل في الطواف،<sup>(٦)</sup> وحتى الميتة منهن تُستر فلا يرى الأجانب حجم عظامها،<sup>(٧)</sup> كل ذلك احتياطاً لمنع الإثارة الجنسية غير المرغوب فيها، سواء كان ذلك بقصد أو بدون قصد؛

---

(١) انظر: أ - ابن حجر. المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية. ج ٢، ص ٢٦٤. (إسناده حسن).

ب - القرافي. الذخيرة. ج ١٣، ص ٢٦٧.

(٢) انظر: مسلم. صحيح مسلم. رقم (٤٤٣)، ج ١، ص ٣٢٨.

(٣) القرطبي. الجامع لأحكام القرآن. ج ١٢، ص ٢٣٧.

(٤) انظر: البخاري. صحيح البخاري. رقم (١١٤٥)، ج ١، ص ٤٠٣.

(٥) انظر: البيهقي. السنن الكبرى. ج ١، ص ٤٠٨.

(٦) ابن عبد البر. الاستذكار. ج ١٢، ص ١٣٩.

(٧) انظر: أ - الخطابي. أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري. ج ١، ص ٧٠٥.

ب - ابن رشد. البيان والتحصيل. ج ٢، ص ٢٧٦.

ج - ابن قدامة. المغني. ج ٢، ص ٣٧٧.

فإن رغبة المرأة الملحة في استحواذ إعجاب الرجال أمر فطري في نفسها، يصعب عليها رده،<sup>(١)</sup> فالاستعراض لجذب انتباه الآخرين: سلوك طبيعي عند الإناث، حتى في البيئات الاجتماعية المحافظة، لا سيما في سن الشباب،<sup>(٢)</sup> ولا يعني هذا بالضرورة ميلهن نحو الفاحشة، وإنما رغبتهن الملحة في أن يكنَّ محطَّ اهتمام الرجال وإعجابهم،<sup>(٣)</sup> " والمرأة منهن لا تزال حريصة على إبراز جمالها وحسنها؛ لأنها ترى في هذا السلوك إخلاصاً لطبيعتها، وتحقيقاً لأنوثتها"<sup>(٤)</sup> ومن هنا، ومن هذا المسلك الفطري الطبيعي في بناء نفسية المرأة يبرز دور الحجاب في إحكام هذه الطبيعة وضبطها،

---

(١) قطب، محمد. دراسات في النفس الإنسانية. ص ٣١٠.

(٢) انظر: جابر، جابر عبد الحميد وسليمان الخضري الشيخ. دراسات نفسية في الشخصية العربية. ص ٣٤٠.

(٣) شنابل، زيغفريد. العاطفة والجنس بين الرجل والمرأة. ص ٥٨.

(٤) يوسف، حسني عبد الجليل. عالم المرأة في الشعر الجاهلي. ص ١٩. (بتصرف).

فالمرأة إذا ارتدت جلبابها الشرعي تمكّنت به من إخفاء مشاعرها الملحة، فلا تصدر عنها إيماء غير مقصودة تثير الرجال؛<sup>(١)</sup> فإن مظاهر الجسد وحركاته تُعتبر وسيلة اتصال جيدة لنقل المشاعر والأحاسيس،<sup>(٢)</sup> خاصة وأن أهون وأخف الحركات من الفتاة الطائشة يمكن أن تفعل فعلها البالغ في نفس الرجل؛<sup>(٣)</sup> بل إن مجرد كونها أنثى مع كامل التّستر والأدب: كاف لجذب نظر الرجل إليها حتى وإن كان صالحاً، وحصول شيء من الإغراء الطبيعي في نفسه،<sup>(٤)</sup> وتحريك الطبيعة الغريزية فيه، ومن هذا المنطلق الفطري جاء التوجيه الرباني للنساء بالقرار في البيوت،<sup>(٥)</sup>

---

(١) فاست، يوليوس. لغة الجسد وعلم الحركة. ص ٦٥.

(٢) برنار، ميشيل. الجسد. ص ١٨٧.

(٣) المجدوب، أحمد علي. اغتصاب النساء في المجتمعات القديمة والمعاصرة. ص ٢٢٦.

(٤) الجرداني. مصباح الظلام. ج ١، ص ٢٧٤.

(٥) انظر: الأحزاب : ٣٣.

والالتفات إليها، وعدم الخروج إلا للحاجة،<sup>(١)</sup> فإذا خرجن  
لحاجاتهن ضمن حدود الأدب: كان حقاً على الرجال أن يعضوا  
أبصارهم حتى عن جلابيبهن.<sup>(٢)</sup>

---

(١) انظر: أ - ابن تيمية. منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة والقدرية. ج ٢،  
ص ١٨٦.

ب - الخطابي. معالم السنن. ج ١، ص ١٤٠.

ج - رضا، محمد رشيد. تفسير المنار. ج ٤، ص ٤٣٦.

(٢) انظر: أ - ابن أبي شيبة. المصنف. ج ٤، ص ٣٢٤.

ب - ابن عبد البر. التمهيد. ج ٦، ص ٣٦٥.

ج - الهيثمي. تحفة المحتاج بشرح المنهاج. ج ٧، ص ١٩٣.

## المبررات التربوي والشرعي لغطاء وجه المرأة

منذ فجر التاريخ الإنساني والمجتمعات البشرية تمارس مزيد ضبط أخلاقي على سلوك النساء، وتطالبهن - أكثر من الرجال - بمسالك أخلاقية ومعايير سلوكية، لا سيما في المسألة الجنسية،<sup>(١)</sup> فليس بغريب على الشرائع السماوية أن تؤكد على هذه المسألة، وتأتي موافقة للخبرات الإنسانية الصحيحة فتلزم النساء بمزيد تحفظ وتستر، رغبة في تحقيق الطهارة الروحية، والسلامة الأخلاقية، وهذا ما عبّر عنه المولى عز وجل حين وجّه نساء النبي ﷺ - وعموم النساء المسلمات من ورائهن-<sup>(٢)</sup> بالاحتجاب عن الرجال الأجانب؛ لما في ذلك من

---

(١) انظر: شنابل، زيفغريد. العاطفة والجنس بين الرجل والمرأة. ص ٥٢ - ٥٤.

(٢) انظر: أ - القرطبي. الجامع لأحكام القرآن. ج ١٤، ص ٢٢٧.

ب - ابن باز، عبد العزيز عبد الله. مجموع فتاوى ومقالات متنوعة. ج ٤، ص ٢٥٠.

طهارة القلوب، وسلامة السلوك، فقال سبحانه وتعالى:  
﴿...وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ  
أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ...﴾<sup>(١)</sup>، فعلى الرغم من الخلاف الفقهي  
في مسألة كشف المرأة عن وجهها أمام الأجانب من الرجال؛<sup>(٢)</sup>  
فإن الإجماع قائم على وجوب ستره عند خوف الفتنة وكثرة

---

(١) الأحزاب : ٥٣.

(٢) انظر: أ- ابن حزم. المحلى بالآثار. ج ٢، ص ٢٤٧-٢٤٩.

ب- ابن بطال. شرح صحيح البخاري. ج ٧، ص ٣٥ و ج ٩،  
ص ١١ و ٢١.

ج- عياض، إكمال المعلم بفوائد مسلم. ج ٧، ص ٣٧-٣٨ و ٥٧.

د- الخيزري. اللفظ المكرم بخصائص النبي المعظم. ص ٢٨٠.

هـ- ابن العربي. أحكام القرآن. ج ٣، ص ٣٨٢.

و- القرطبي. الجامع لأحكام القرآن. ج ٧، ص ١٨٣.

ز- البهوتي. كشف القناع عن متن الإقناع. ج ١، ص ٢٦٦.

ح- المنصوري. المقتطف من عيون التفاسير. ج ٣، ص ٥١٣، و ج ٤،  
ص ٢٨١.



الفساق،<sup>(١)</sup> وحتى بعض المعاصرين، ممن يرون جواز الكشف: يُلزمون المرأة بتغطية وجهها إذا ترتب على ذلك مفسدة،<sup>(٢)</sup> كنظرة الوقح المريبة، أو كلمته البذيئة،<sup>(٣)</sup> حتى قال أحد المتحمسين لكشف وجه المرأة، وعدم استحباب ستره: " ... لا نغفل أن الستر في بعض الظروف الخاصة بالأفراد قد يكون مندوباً، وهذا أمر لا يأخذ حكماً عاماً، لكنه يخضع لتقدير الفرد المؤمن؛ ذلك مثلاً عند تأذي المرأة تأذياً بالغاً من نظرات محملقة منكرة، أو عند

---

(١) انظر: أ - ابن عابدين. حاشية رد المختار. ج ١، ص ٤٠٦.

ب - الخطاب. مواهب الجليل. ج ١، ص ٤٩٩.

ج - الشوكاني. نيل الأوطار. ج ٦، ص ١١٤.

د - أبو جيب، سعدي. موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي. ج ٢، ص ٨١٦.

هـ - أبو زيد، بكر عبد الله. حراسة الفضيلة. ص ٦٩.

(٢) انظر: المنجد، صلاح الدين ويوسف خوري. فتاوى الإمام محمد رشيد رضا. ج ٢، ص ٦٧٩ - ٦٨٣.

(٣) انظر: ديرانية، مجاهد مأمون. فتاوى علي الطنطاوي. ص ١٥٣ - ١٥٤.

إدراكها أن الأمر يتعدى النظرات العابرة إلى فتنة مخوفة توشك أن تقع"،<sup>(١)</sup> بل إن بعض العلماء ممن يميز للمرأة الكشف عن وجهها : يتشدّدون في خروجها من بيتها حتى إلى المسجد أو لصلاة العيدين بحجة فساد الزمان،<sup>(٢)</sup> فهؤلاء وإن أجازوا للمرأة الكشف عن وجهها أمام الأجانب فقد حجبوا ذاتها عن البروز الاجتماعي ، مما يدل على أن كثيراً من المجيزين للكشف لا تتعدى آراؤهم الفقهية حدود المناقشة العلمية فحسب، دون الوصول بها إلى ساحة التطبيق الاجتماعي.

ولعل مما يُوضح المسألة بصورة أفضل : إجماع العلماء على حق المرأة في أن تسدل الخمار على وجهها حال الإحرام عند

---

(١) أبو شقة ، عبدالحليم. تحرير المرأة في عصر الرسالة. ج٤، ص ٣٢٧.

(٢) انظر: أ- الكنكوهي. لامع الدراري على جامع البخاري. ج٣، ص ٤٦٥-٤٧٢.

ب- اللكنوي. فتاوى اللكنوي. ص ٤١٠.

ج- اللكنوي. مجموعة رسائل اللكنوي. ج٤، ص ١١٨-١٢٠

و١٥٧-١٥٨ و١٦٢-١٦٤.

خوفها من نظر الرجال الأجانب،<sup>(١)</sup> في الوقت الذي أجمعوا فيه على أن المرأة المحرمة لا تغطي وجهها،<sup>(٢)</sup> فدلَّ على أن الشريعة لا تقصد إلى كشف وجوه النساء للأجانب إلا حال الضرورة أو الحاجة التي لا بد منها للمرأة في حركتها الاجتماعية العامة،<sup>(٣)</sup> أما في حق نساء النبي ﷺ - خاصة - فإنهن لا يكشفن مطلقاً لأي أمر كان،<sup>(٤)</sup> وهذا هو الفارق بينهن وبين باقي النساء المسلمات، يقول ابن عباس رضي الله عنهما في حق المرأة المحرمة: " تدني الجلباب

---

(١) ابن رشد. بداية المجتهد ونهاية المقتصد. ج ١، ص ٣٢٧.

(٢) انظر: البارودي، عبد الله عمر. البرق اللماع فيما في المغني من اتفاق وافتراق وإجماع. ص ٩٥-٩٦.

(٣) انظر: أ- القرافي. الذخيرة. ج ٢، ص ١٠٤.

ب - مخلوف، حسين محمد. فتاوى شرعية وبحوث إسلامية. ج ١، ص ١٢٤-١٢٥.

(٤) انظر: أ- عياض. إكمال المعلم بفوائد مسلم. ج ٧، ص ٥٧.

ب - ابن بطال. شرح صحيح البخاري. ج ٩، ص ١١.

ج - الخيضري. اللفظ المكرم بخصائص النبي المعظم. ص ٢٨٠.

إلى وجهها ولا تضرب به" (١) وتقول السيدة عائشة رضي الله عنها في حقها : " ... تسدل الثوب على وجهها إن شاءت " (٢) ولما دخلت عليها إحدى النساء في يوم التروية في الحج تسألها: " يا أم المؤمنين، هنا امرأة تأبى أن تغطي وجهها وهي محرمة؟ فرفعت عائشة خمارها من صدرها فغطت به وجهها" (٣) وحتى الكفان من المرأة في حال الإحرام فقد وجّهت لخصابهما بالكامل دون نقش أو تطريف حتى لا يظهر لون بشرتها للأجانب حين مُنعت من لبس القفازين (٤) وهذا في الجملة يؤكد قول النبي ﷺ:

---

(١) الباكستاني، زكريا غلام. ما صح من آثار الصحابة في الفقه. ج ٢، ص ٧٤١. (صحيح).

(٢) البيهقي. السنن الكبرى. ج ٥، ص ٤٧. (صحيح). الباكستاني، زكريا غلام. ما صح من آثار الصحابة في الفقه. ج ٢، ص ٧٤١.

(٣) ابن حجر. التلخيص الحبير. ج ٢، ص ٢٩٢.

(٤) انظر: أ - نفسه. ج ٢، ص ٢٥٣.

ب - السيوطي. إسبالات الكساء على عورات النساء. ص ٩٥ - ٩٦.

"المرأة عورة..."<sup>(١)</sup> يعني يُستحى من ظهورها كما يُستحى من العورة إذا ظهرت،<sup>(٢)</sup> وقد مال بعض القانونيين إلى اعتبار وجه المرأة عورة لا بد من صيانتها وستره ؛ لأن " ملامسته بما يدل على توافر الباعث الجنسي هو من قبيل هتك العرض "<sup>(٣)</sup>.

وعلى الرغم من ميل بعض العلماء إلى أن وجه المرأة ليس بعورة، فإنهم مع ذلك لا يميزون نظر الأجنبي إليه من أجل خوف الفتنة، لا سيما إذا كان نظره بشهوة،<sup>(٤)</sup> يقول ابن القطان - وهو ممن يرى جواز كشف وجه المرأة -: " واتفقوا على رد البصر عن

---

(١) الترمذي. الجامع الصحيح. رقم (١١٧٣). ج٣، ص٤٧٦. (إسناده صحيح). الألباني، محمد ناصر الدين. سلسلة الأحاديث الصحيحة. ج٦، ص٤٢٤.

(٢) ابن الأثير. النهاية في غريب الحديث والأثر. ج٣، ص٣١٩.

(٣) الشرفي، علي حسن. شرح قانون الجرائم والعقوبات اليمني - جرائم الاعتداء على الأشخاص. ص٢٧٨.

(٤) انظر: أ - عياض. إكمال المعلم بفوائد مسلم. ج٤، ص٥٧٦.

ب - ابن بطال. شرح صحيح البخاري. ج٧، ص٢٣٩.

غير الحرائم، والزوجات والإماء"،<sup>(١)</sup> وحتى الأمة المملوكة التي لم يلزمها الشارع الحكيم بالجلباب، ولا بتغطية وجهها أو رأسها إجماعاً،<sup>(٢)</sup> فإنها مع ذلك تُؤمر بالنقاب إذا كانت جميلة فاتنة،<sup>(٣)</sup> محافظة على مشاعر الرجال من الإثارة، وقد نفى أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه شاباً حسن الوجه إلى البصرة حين خشي من افتتاح نساء المدينة به،<sup>(٤)</sup> فإذا ساغ لعمر رضي الله عنه أن يفعل ذلك برجل لم يُؤمر أصلاً بالاستتار، فكيف تراه يصنع بشابة جميلة أسفرت عن وجهها، تتعرض للرجال في الطريق، وقد أمرت بالستر والخفر؟! لا سيما وأن المولى عز وجل قد ندب القواعد من النساء - فضلاً عن الشابات - إلى تمام التستر وترك الرخصة في وضع الجلابيب.<sup>(٥)</sup>

(١) ابن القطان. الإقناع في مسائل الإجماع. ج ٤، ص ٢٠٦٧.

(٢) انظر: أ - القرافي. الذخيرة. ج ٢، ص ١٠٣.

ب - ابن القطان. الإقناع في مسائل الإجماع. ج ٤، ص ٢٠٦٧.

(٣) انظر: ابن قدامة. المغني. ج ٧، ص ٤٦٠ - ٤٦٢.

(٤) انظر: رضا، محمد. الفاروق عمر بن الخطاب. ص ٤٢.

(٥) انظر: ابن كثير. تفسير القرآن العظيم. ج ٣، ص ٣١٥ - ٣١٦.

وأما حديث أسماء بنت أبي بكر - رضي الله عنهما -  
المتضمن جواز كشف الوجه واليدين،<sup>(١)</sup> فهو مع كونه ضعيفاً من  
جهة السند،<sup>(٢)</sup> فإنه وإن صحَّ سنده عند بعضهم:<sup>(٣)</sup> يُحمل على  
مرحلة ما قبل نزول حكم الحجاب؛<sup>(٤)</sup> فإن سورتي النور  
والأحزاب المتضمنتين لأحكام حجاب النساء من آخر ما نزل من  
القرآن في المدينة، وبما فيهما من أحكام الحجاب نسخت أحوال  
النساء السابقة؛<sup>(٥)</sup> حتى عمد النساء إلى أغلظ أكسيتهن فاختمرن  
بها، وقد وصفت عائشة رضي الله عنها رؤوسهن - حين رأت

---

(١) انظر: أبو داود. سنن أبي داود. رقم (٤١٠٤)، ج ٤، ص ٦٢. (مرسل).

(٢) انظر: أ - ابن باز، عبد العزيز عبد الله. مجموع فتاوى ومقالات متنوعة. ج ٢،  
ص ٢٢٦ - ٢٢٧.

ب - محمد، طارق عوض الله. النقد البناء لحديث أسماء في كشف الوجه  
والكفين للنساء. ص ١٦.

(٣) مثل: الألباني، محمد ناصر الدين. صحيح سنن أبي داود. ج ٢، ص ٧٧٤.

(٤) ابن قدامة. المغني. ج ٧، ص ٤٦١.

(٥) ابن بطال. شرح صحيح البخاري. ج ٧، ص ٣٧٣ - ٣٧٤.

منظرهن - بالغبان في سوادها،<sup>(١)</sup> وهذا عين ما فهمته أسماء رضي الله عنها - صاحبة حديث كشف الوجه والكفين - فقد كانت تغطي وجهها حتى في حال الإحرام، فقد ثبت عنها أنها قالت: " كنا نغطي وجوهنا من الرجال، وكنا نمتشط قبل ذلك في الإحرام"،<sup>(٢)</sup> فهذا آخر ما انتهى عليه أمر الحجاب زمن النبوة، لا سيما وأن أسماء رضي الله عنها ليست من زوجات الرسول ﷺ، ومع ذلك كانت ترى أنها مأمورة بغطاء وجهها حتى في الإحرام. وأما القول بأن ضرب الخمار في قوله تعالى: ﴿... وَلَيَضْرِبَنَّ يَحْمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا...﴾<sup>(٣)</sup> هو لتغطية فتحة الصدر فحسب، وهو ما عبر

(١) انظر: أ - ابن الأثير. جامع الأصول في أحاديث الرسول. ج ١٠، ص ٦٤٣ - ٦٤٥.

ب - ابن الأثير. النهاية في غريب الحديث والأثر. ج ٣، ص ٣٥٢.

(٢) الحاكم. المستدرک. ج ١، ص ٤٥٤. (حديث صحيح).

انظر أيضاً: ابن خزيمة. صحيح ابن خزيمة. ج ٤، ص ٢٠٣. (إسناده صحيح).

(٣) النور: ٣١.



عنه القرآن بالجيب، فهذا لا يصح من الجهة العملية؛ إذ الوجه يتوسط الرأس والصدر، وهما الموضعان الواجب تغطيتهما بالاتفاق، فتغطيتهما - من الجهة العملية - تستلزم تغطية الوجه معهما، وأما من الجهة التاريخية فإن الأمر بتغطية الصدر قد سبق في المرحلة المكية؛ فإن النبي ﷺ كان يأمر به بناته حتى قال مرة لزَيْنَب رضي الله عنها بمكة: " يا بنية خمري عليك نحر ك"؛<sup>(١)</sup> مما يدل على أن الأمر بالحجاب في المرحلة المدنية كان يحمل معنىً إضافياً أكثر من مجرد تغطية الصدر؛ لهذا ذهب جمهور المفسرين إلى أن الحجاب تغطي به المرأة وجهها.<sup>(٢)</sup>

وأما حديث الفضل بن عباس رضي الله عنهما، حين صرف النبي ﷺ وجهه عن المرأة التي كان ينظر إليها وتنظر إليه؛ فإن الروايات الواردة ليس فيها تصريح بأنها كانت كاشفة عن وجهها، ويعلم من حال الأعراب عدم انضباطهم بكمال التستر،

---

(١) الطبراني. المعجم الكبير. ج ٣، ص ٢٦٨ - ٢٦٩. (رجالہ ثقات). الهيثمي. مجمع

الزوائد ومنيع الفوائد. ج ٦، ص ٢١.

(٢) إدريس، عبد الفتاح محمود. أحكام العورة في الفقه الإسلامي - بحث مقارنة. ج ٢،

ص ٨٥٤.

فقد يُرى من وجهها شيء مع تسترها،<sup>(١)</sup> فكل هذه الاحتياطات الشرعية قُصد منها المحافظة على الأخلاق، ودرء الفتنة، وكفُّ المثيرات المؤدية للمفاسد الخلقية في المجتمع.

ثم إن وجه المرأة أكثر ما يجذب نظر الرجال الأجانب،<sup>(٢)</sup> وهو أعظم مواضع جمالها من جسمها،<sup>(٣)</sup> وهو أفضل وأقوى وسائل التواصل البشري،<sup>(٤)</sup> وعليه تكون درجة الفتنة، والميل العنيف نحو المرأة؛ ولهذا تتعرض المرأة الجميلة الفاتنة أكثر من غيرها للاغتصاب؛<sup>(٥)</sup> لذا لا تكشف المرأة المشتهاة للأجانب إلا لمن لا إرب له من الرجال، ممن لا يقوى على النساء،<sup>(٦)</sup> ولا يكون منه خطر عليهن.

---

(١) ابن إبراهيم. فتاوى ابن إبراهيم. ج ١٠، ص ٤٨.

(٢) العلي، محيي الدين طالو. أمراض النساء. ص ١٩٤ - ١٩٥.

(٣) ابن الحاج. المدخل. ج ١، ص ٢٤٣.

(٤) انظر: أ - مجرية، أحمد محمد ومايك بيرتن. "مضاهاة الوجوه واكتشاف التغيير". ص ١٠٤ - ١٠٥ و ١٢٤.

ب - سنايل، زيفغريد. العاطفة والجنس بين الرجل والمرأة. ص ٣٢٦.

(٥) كمال، علي. الجنس والنفس في الحياة الإنسانية. ج ٢، ص ٢٤١.

(٦) الفارسي. الحجة للقراء السبعة. ج ٣، ص ١٩٧.

ومن ألطف ما ينقل من أخبار حرص الصالحات على أنفسهن من نظر الرجال إليهن: خبر فاطمة بنت محمد السمرقندي، المتوفاة في نهاية القرن السادس الهجري، زوجة أحد الفقهاء المقربين من أمير البلاد، وذلك حين علم الأمير بإلحاحها على زوجها بالسفر، فأرسل إليها خادمه - بعلم زوجها- حتى يقنعها بعدم السفر، فلما جاء الخادم إلى بيتها لم تأذن له، واحتجبت منه، وأنكرت دخوله عليها، وأرسلت إلى زوجها تعاتبه في ذلك، وتقول له: " بعد عهدك بالفقه إلى هذا الحد، أما تعلم أنه لا يحل أن ينظر إلي هذا الخادم، وأي فرق بينه وبين غيره من الرجال في جواز النظر؟ " (١).

إن حجاب المرأة في العموم، وغطاء وجهها على الخصوص: يحجز بينها وبين المتطفلين من الرجال، فلا يجرؤ أحدهم على مراودتها، أما حين تكشف لهم عن وجهها فإنها تمهد

---

(١) ابن أبي الوفاء. الجواهر المضية في طبقات الحنفية. ج ٤، ص ١٢٣.

الطريق إلى نفسها، وتغري المشوّق لمرآودتها،<sup>(١)</sup> تقول فاطمة بنت جودت باشا، المولودة عام ١٢٧٩هـ: " لما كانت النساء عندنا متحجبات كان الاجتماع بهن مستحيلاً على الرجال "؛<sup>(٢)</sup> ولهذا لما كشفت عن وجهها في بداية القرن العشرين - بعد قرون طويلة سابقة من الاحتجاب- لم تلبث طويلاً أن كشفت عمّا أجمع المسلمون على وجوب ستره من بدنها ، حتى ظهرت المرأة العربية: الممثلة، والمغنية، والراقصة، وبائعة الهوى، وبلغت الجراة بمجلة آخر ساعة المصورة في عددها (٥٧) في يوم الأحد (١١) أغسطس من عام ١٩٣٥م أن نشرت صورة امرأة عارية، وكتبت تحتها - بكل وقاحة - : " هذه امرأة من مصر وليست من فرنسا!!"<sup>(٣)</sup> وقد كانت مصر وتركيا من أوائل الدول التي تمردت

---

(١) القوسي، مفرح سليمان. الشيخ مصطفى صبري وموقفه من الفكر الوافد. ص٥٤٨.

(٢) العاملي، زينب علي. الدر المتثور في طبقات ربات الخدور. ص٦٠٢.

(٣) انظر: الداود، عبدالله محمد. هل يكذب التاريخ؟. ص١٦٢.

فيها كثير من النساء على الحجاب،<sup>(١)</sup> وهذا الواقع النسوي المتردى علم من أعلام نبوته - عليه الصلاة والسلام - حين أخبر في أحاديث كثيرة<sup>(٢)</sup> عن انفلات عقد النساء في آخر الزمان، وخروج كثير منهن عن حدود الشرع الخفيف.

---

(١) علي، محمد كرد. المذكرات. ج٤، ص١٠٤٨-١٠٤٩.

(٢) انظر: العمري، عبد الله ونس. "صورة المرأة في أحاديث أشراف الساعة". ص٣١-٣٥.



## حجاب المرأة عبر التاريخ

يزعم بعضهم:<sup>(١)</sup> أن النساء زمن النبوة وعصر الخلفاء كنّ سافرات الوجوه، لا يحتجن عن الرجال؛ بمعنى أنه لا جديد في آيات الحجاب أكثر من غطاء الرأس والجسم دون الوجه والكفين، وهذا زعم لا يصح من الجهة التاريخية الواقعية لتطبيق الأمة، بل إن المتأمل في التاريخ الإنساني الطويل يجد أن تستر النساء سنة ماضية في جميع المجتمعات البشرية،<sup>(٢)</sup> ومروراً بالحضارات الإنسانية القديمة المختلفة،<sup>(٣)</sup> حتى إن غطاء الوجه

- 
- (١) مثل: أ - بلتاجي، محمد. مكانة المرأة في القرآن والسنة الصحيحة. ص ٣٠٠.  
ب - الأنصاري، عبد الحميد إسماعيل. "تأخير الزواج وارتفاع معدلات الطلاق في المجتمع الخليجي: الأسباب والحلول - قراءة: فقهيّة معاصرة". ص ١٦٥-١٦٦.
- (٢) شهبان، رجب سعيد. "الزواج أصل الأسرة الإنسانية". ص ١٩٥-١٩٦.
- (٣) انظر: أ - المسير، محمد. المجتمع المثالي في الفكر الفلسفي وموقف الإسلام منه. ص ٦٤.  
ب - الحوفي، أحمد محمد. المرأة في الشعر الجاهلي. ص ٥٧ و ٣٧٧-٣٧٨.  
ج - صبحي، حسن. "الزينة عند قدماء المصريين". ص ١٥.  
د - ديورانت، ول. قصة الحضارة. ج ٩، ص ١٤٥.

والكفين كان معروفاً عندهم، وقد كان من المسالك الاجتماعية المحترمة التي تعاطتها المرأة في أوروبا حتى نهاية القرن التاسع عشر الميلادي،<sup>(١)</sup> وقد وُجد البرقع في القارة الأمريكية حين اكتشفها المسلمون قبل رحلة كولومبس المشهورة، وذلك على طريقة حجاب النساء المسلمات في الأندلس،<sup>(٢)</sup> وقد كان المجتمع الأوروبي ورجال الدين فيه حتى عقدين من بداية القرن العشرين يستهجنون تبرج النساء، ويستنكرون ظهورهن في المجتمع العام بغير احتشام، ويتوجسون من التجديد الذي طرأ على ملابسهن

---

(١) انظر: أ - كحالة، عمر رضا. المرأة في القديم والحديث. ج ٢، ص ١٠.

ب - صلاواتي، ياسين. الموسوعة العربية الميسرة والموسعة. ج ٤، ص ١٤٧٥.

ج - حسين، تحية كامل. تاريخ الأزياء وتطورها. ص ٨٢ - ٨٣ و ٩٢.

د - هامرتن، جون وآخرون. تاريخ العالم. ج ١، ص ٥٦٣ و ج ٣، ص ٧٢١ و ج ٤، ص ٣٢٩.

هـ - كروزيه، موريس وآخرون. تاريخ الحضارات العام. ج ٦، ص ٢٤٨.

(٢) انظر: عثمان، عثمان أبو زيد ومحمد وقيع الله أحمد. الوجود الإسلامي في أمريكا - الواقع والأمل. ص ٢٤.



وسلوكهن،<sup>(١)</sup> وقد شاع بين النساء الأوروبيات عند ممارسة الرياضة لبس السراويل السابغة الفضفاضة التي تستر فخذي المرأة والركبتين،<sup>(٢)</sup> وقد شوهدت المرأة البريطانية عام ١٩٢٨م وهي تلعب التنس بملابس فضفاضة ، لا يظهر منها إلا الوجه والكفان ، وشيء من الساعدين،<sup>(٣)</sup> ولا يُستغرب في بعض بلاد المسلمين اليوم مشاهدة المرأة النصرانية ترتدي الحجاب الإسلامي،<sup>(٤)</sup> وما زالت القوانين الغربية حتى اليوم - رغم اتساع الانحلال الأخلاقي - تعاقب على التعري في الطريق العام.<sup>(٥)</sup>

وأما المرأة في الجاهلية العربية فقد كانت تمارس في الجملة نوعاً مقبولاً من التستر،<sup>(٦)</sup> ولم تعرف المجتمعات الإنسانية الراقية

---

(١) انظر: شيخاني، سمير. ج ١، ص ٢٠٣ و ٢١٩ و ٢١٩ و ٢١٩، ج ٢، ص ١٣٢ و ١٣٢، ج ٣، ص ٦.

(٢) انظر: أ - نفسه، ج ٣، ص ٨١ و ٨١، ج ٤، ص ٣٨١.

ب - موسوعة أوكسفورد العربية . ج ٩، ص ٤٨.

(٣) انظر: الداود، عبد الله محمد. هل يكذب التاريخ؟. ص ٣١.

(٤) شاويش، محمد. "مفاهيم خاطئة حول الحجاب". ص ٤٦.

(٥) شنابل، زيفغريد. العاطفة والجنس بين الرجل والمرأة. ص ٣٢٢.

(٦) الجبوري، يحيى. الملابس العربية في الشعر الجاهلي. ص ١١٨ - ١١٩.

التبرج الذي يمارسه كثير من نساء اليوم إلا في العقود المتأخرة من القرن العشرين الميلادي؛<sup>(١)</sup> فقد شاع بين كثير من النساء العربيات في العصر الجاهلي غطاء الوجه، فضلاً عن غطاء الرأس وباقي الجسد، والشعر الجاهلي حافل بالمعاني الدالة على هذا النوع من التستر؛ ولهذا كان غالب غزل شعراء الجاهلية العربية ينصب على وصف الأجزاء التي قد تظهر من بعض النساء كالوجه، واليدين، وأسفل الساقين، ولم تكن المرأة العربية آنذاك تتجاوز هذا الحد من الكشف عن جسمها إلا في المصائب والنكبات،

- 
- (١) انظر: أ - التونسي. صفوة الاعتبار بمستودع الأمصار والأقطار. ج ٣، ص ٥٨.  
ب - كحالة، عمر رضا. المرأة في عالمي العرب والإسلام. ج ٢، ص ١٦١.  
ج - حميدة، عبد الرحمن. أعلام الجغرافيين العرب. ص ٦٩٦.  
د - ديورانت، ول. قصة الحضارة. ج ١٦، ص ٢٠٤ - ٢٠٥ و ج ٣٥، ص ١٠٩ - ١١٠.  
هـ - سبوك، بنجامين. الدكتور سبوك يتحدث إلى الأمهات. ص ٣٧١ - ٣٧٢.  
و - إيفانز، سارة م. الحرية ونضال المرأة الأمريكية. ص ١٢٩ - ١٣١.

حين تخرج إحداهن عن طبعها ؛ وذلك رغبة في إثارة الحمية القبلية في قومها ،<sup>(١)</sup> ولقد كان من أسباب إشعال حرب الفجار - التي شارك فيها رسول الله ﷺ قبل البعثة - بين قريش وبني عامر: أن شاباً من قريش ألح على امرأة من بني عامر أن تكشف عن وجهها فأبت، فاحتال عليها حتى انكشفت عورتها، فصاحت بقومها، فاشتعلت الحرب، وفي هذا يقول الحلبي في سيرته معلقاً على هذه الحادثة: " يدل على أن النساء في الجاهلية كنَّ يأبين كشف وجوههن".<sup>(٢)</sup>

---

(١) انظر: أ - الحوفي، أحمد محمد. المرأة في الشعر الجاهلي. ص ٣٦٧ و ٣٧٥ - ٣٧٧ و ٣٨١.

ب - عبد الفتاح، فاطمة. الحياة الاجتماعية في الشعر الجاهلي. ص ١٣٦ - ١٣٩.

ج - قدورة، زاهية. عائشة أم المؤمنين. ص ٣٨.

د - بيره جكلي، زينب محمد. "ظاهرة حجاب المرأة في الأدب الجاهلي". ص ٣٥٥ - ٣٦١ و ٣٦٨ - ٣٦٩.

(٢) الحلبي. السيرة الحلبية. ج ١، ص ٢٠٨.

إذا كان هذا وضع حجاب النساء في الجاهليات التي سبقت الإسلام: فلا بد أن يكون لآيات الحجاب بعد البعثة النبوية معنى إضافي على ذلك؛ من جهة الالتزام الشرعي بتمام التستر، والبعد عن مواضع الفتنة، والالتفات إلى البيوت ونحوها، فلا يتصور أن يأتي الإسلام - فيما يحفظ أخلاق المجتمع - بما هو دون ما تعارفت عليه المجتمعات المتحضرة من الحق في الماضي؛ لذا فقد انتهى حجاب النساء في عصر النبوة إلى غطاء الوجه، بما في ذلك نساء النبي ﷺ وعموم نساء الأمة؛ فقد دخل أبو بكر ﷺ على رسول الله ﷺ وهو مسجىً على فراشه قد قبض، والنسوة حوله، وفاطمة رضي الله عنها قطعاً بينهن، فلا يتصور أن تغيب عن هذا الموقف، يقول ابن كثير رحمه الله: "... فخمّن وجوههن واستترن من أبي بكر إلا ما كان من عائشة... "،<sup>(١)</sup> يعني أن جميعهن غطين وجوههن بما فيهن فاطمة عدا عائشة رضي الله عنهن جميعاً.

---

(١) ابن كثير. البداية والنهاية. ج ٥، ص ٢١٣.

وعلى هذا المنهج المحافظ سار الخلفاء، حتى إن علياً عليه السلام لما أراد أن يكلم عاتكة زوجة عمر رضي الله عنهما، حدثها بحضوره من جانب الخدر،<sup>(١)</sup> ولما شكت امرأة زوجها إلى عمر عليه السلام دعاه ليسأله، وأقعدها خلف ظهره، فلما حضر الرجل قال له: "ما تقول هذه الجالسة خلفي؟ قال: ومن هذه يا أمير المؤمنين؟ قال: هذه امرأتك"<sup>(٢)</sup>؛ يعني أن الرجل ما عرف زوجته لكونها مغطية وجهها، وجاء عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أنه كان "يُلبس بناته القفازين"<sup>(٣)</sup>، ولما بلغ هشام بن عروة بن الزبير رضي الله عنهم أن ابن إسحاق يروي عن زوجته فاطمة بنت المنذر رضي الله

---

(١) انظر: أ - ابن الجوزي. أخبار الطراف والمتماجين. ص ٤٦ - ٤٧.

ب - الشنقيطي. كوثر المعاني الدراري في كشف خبايا صحيح البخاري. ج ١٠، ص ٦٦.

(٢) الطيالسي. مسند أبي داود الطيالسي. ص ٨. (رواته ثقات). البوصيري. مختصر إنحاف السادة المهرة بزوائد المسانيد العشرة. ج ٧، ص ١٢٥ - ١٢٦.

(٣) محمد، طارق عوض الله. الجمع والتوضيح لمرويات الإمام البخاري وأحكامه في غير الجامع الصحيح. ج ٢، ص ٣٥٨.

عنها استنكر ذلك وقال: " تحدث ابن إسحاق عن امرأتي فاطمة بنت المنذر، والله إن رآها قط "،<sup>(١)</sup> وعلق الذهبي رحمه الله على هذا بقوله: " هشام صادق في يمينه فما رآها، ولا زعم الرجل أنه رآها، بل ذكر أنها حدثته، وقد سمعنا من عدة نسوة وما رأيتهن "،<sup>(٢)</sup> فقد كان نهجهم السماع من وراء حجاب، وهذا النوع من السماع مقبول عند العلماء لا اعتراض عليه،<sup>(٣)</sup> وهي الطريقة التي كانت تروي بها السيدة عائشة رضي الله عنها للرجال الأجانب.<sup>(٤)</sup>

وعلى هذا النهج سارت الأمة في قرونها المتعاقبة، حتى إن بعض النساء ممن كان لهن نفوذ سياسي في بعض فترات التاريخ الإسلامي: كنَّ يقضين في الأمور العامة من وراء

---

(١) المزي. تهذيب الكمال في أسماء الرجال. ج ٢٤، ص ٤١٤.

(٢) الذهبي. سير أعلام النبلاء. ج ٧، ص ٣٨.

(٣) المقرئ. المفقى الكبير. ج ٥، ص ٣٠٤.

(٤) انظر: الأنصاري. فتح الباقي بشرح ألفية العراقي. ص ٣١٧-٣١٨.

حجاب،<sup>(١)</sup> وكانت الواحدة من قريبات الملوك والأمراء تُمدح بقولهم في وصفها: "المُحجَّبة"،<sup>(٢)</sup> ويذكر الإمام أبو عبد الله السبتي خبر أم الخير فاطمة البطائحي (ت ٧١١ هـ) حين أخذ عنها الإجازة في المسجد النبوي، حيث وصف دقة تسُّرها وحيائها، رغم أنها كانت حينذاك في التاسعة والخمسين من عمرها فيقول عنها: "... كانت تسدل جلبابها على وجهها حياءً وصوناً رضي الله عنها"،<sup>(٣)</sup> وعلى هذا النهج كان عمل نساء الحجاز في اتخاذهن الحجاب، لا يكاد يُرى منهن حين يخرجن إلى الطريق مخرز الإبرة من كثيف الملابس والجلابيب، والبراقع

---

(١) انظر: أ - الحبشي، عبد الله محمد. معجم النساء اليمنيات. ص ١١.

ب - العجلاني، منير. عبقرية الإسلام في أصول الحكم. ص ٣٩١.

(٢) انظر: القلقشندي. صبح الأعشى. ج ٦، ص ١٦٢ - ١٦٣، ج ٧، ص ١٨٢ - ١٨٤ و ٣١٤.

(٣) السبتي. ملء العيبة بما جمع بطول الغيبة من الوجهة الوجيية إلى الحرمين مكة وطيبة. ج ٥، ص ٢١.

والخفاف،<sup>(١)</sup> ومن أعجب ما يُنقل عن تمام تستر النساء في التاريخ الإسلامي: خبر ليلي الأخيلية مع عشيقها توبة الحميري، فعلى الرغم من التعلق الشديد الذي كان بينهما، فقد كانت لا تقابله إلا ببرقعها على وجهها.<sup>(٢)</sup>

وقد كان الرجال من أصحاب كتب التراجم لا يعرفون صفات النساء الأجنبية المترجم لهن حتى وإن كانت إحداهن معاصرة له إلا من خلال المحارم أو النساء، وفي هذا يقول المؤرخ شرف الدين أبو البركات اللخمي في ترجمة المقرئة الكاتبة جَشْمَأورنة بنت مكي الأرموية: " أخبرنا بنسبها وصفتها محمد بن حامد بن محمد بن يحيى الأرموي ابن أختها"،<sup>(٣)</sup> وقريب من هذا ما ذكره الإمام ابن حجر العسقلاني في ترجمة شيخته رقية

---

(١) انظر: موسى، محمد حسن. المختار من الرحلات الحجازية إلى مكة والمدينة النبوية.

ج٢، ص ٢٧٤ و٤٤٨ - ٤٤٩ و٧٨٢ و ج٣ ص ١٠٥٤.

(٢) انظر: المرزباني. أشعار النساء. ص ٤٤ و ٥٤ - ٥٥.

(٣) اللخمي. تاريخ إربل. ج١، ص ٢٤٧.



(ت ٨٣٠ هـ) بنت شرف الدين محمد، حيث يقول: " فلما كان في سنة سبع وعشرين حضرت عندهم في محاكمة، فرأيتها تامة القامة، مستوية العقل، وذكر لي أهلي أنه لم يظهر عليها الكبر، وأن أكثر ما يمكن أن يكون سنها ما بين الستين والسبعين"،<sup>(١)</sup> فرغم لقائه بها إلا أنه ما عرف سنها لكامل تسترها، بل إن بعض العلماء كان يستنكر على الكبيرة العجوز أن تكشف وجهها، فقد قال السخاوي رحمه الله عن إحدى شيخاته، ممن أخذ عنها بعض الرواية: " كنت ممن حمل عنها قديماً أشياء قليلة استغناء عنها، خصوصاً وقد كانت على نمط كثير من العجائز في عدم التحجّب ونحوه، ثم حسن حالها، وقرأت عليها سائر ما وقفت عليه".<sup>(٢)</sup>

وعلى الرغم من أن بعض العلماء يرى جواز كشف وجه المرأة، وأنه ليس بعورة إلا أنهم مع ذلك يأمرونها بالنقاب

---

(١) ابن حجر. المجمع المؤسس للمعجم المفهرس. ج ١، ص ٥٩٤.

(٢) السخاوي. الضوء اللامع لأهل القرن التاسع. ج ١٢، ص ١٣١.

والتستر،<sup>(١)</sup> وفي هذا يقول ابن حجر: "ومن المعلوم أن العاقل يشتد عليه أن الأجنبي يرى وجه زوجته وابنته ونحو ذلك..."<sup>(٢)</sup> فهذا هو نهج السلف حين لم يتركوا للخلاف الفقهي - في مسألة جواز كشف وجه المرأة للأجانب - موضعاً للتطبيق في الحياة العامة، فكانت المسألة العلمية قضية، والتطبيق العملي قضية أخرى؛ بل إن النص لو وُجد مخالفاً للعمل المتوارث عن السلف: لم يُؤخذ به، فإن العمل المتوارث حجة، والنص قابل للتأويل أو النسخ أو نحو ذلك،<sup>(٣)</sup> يقول المحدث شاه ولي الله الدهلوي: "إن اتفاق السلف وتوارثهم أصل عظيم في الفقه"<sup>(٤)</sup> وكذلك

---

(١) انظر: أ - العيني. شرح سنن أبي داود. ج ٣، ص ٥٤ و ١٨٠.

ب - المباركفوري. تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي. ج ٨، ص ٦٢ - ٦٣.

ج - أبو زيد، بكر عبد الله. حراسة الفضيلة. ص ٣٤.

(٢) ابن حجر. فتح الباري بشرح صحيح البخاري. ج ٢٦، ص ٧٢.

(٣) انظر: النعماني، محمد عبد الرشيد. الإمام ابن ماجه وكتابه السنن. ص ٨٦ - ٩٠. (الهامش).

(٤) نفسه. ص ٨٤.

عمل أهل المدينة في عصر الخلافة الراشدة حجة قاطعة باتفاق المسلمين،<sup>(١)</sup> وطريقتهم سنة ماضية يُعمل بها ويُرجع إليها،<sup>(٢)</sup> والنبى ﷺ يقول: "... فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، عضوا عليها بالنواجذ"<sup>(٣)</sup>؛ لذا فإن " قول الصحابي: كنا نقول كذا، ونفعل كذا من ألفاظ التكثير، ومما يفيد تكرار الفعل والقول، واستمرارهم عليه، فمتى أضاف ذلك إلى زمن النبي ﷺ على وجه كان يعلمه رسول الله ﷺ فلا ينكره: وجب القضاء بكونه شرعاً، وقام إقراره له مقام نطقه بالأمر به "<sup>(٤)</sup>؛ فإن إقرار النبي ﷺ شرع يتبع، وجزء من سنته التي أمر الناس بالعمل بها،<sup>(٥)</sup> فإذا تقرر هذا : فإن قول السيدتين عائشة وأسماء رضي

---

(١) انظر: ابن تيمية. مجموع الفتاوى. ج ٢٠، ص ٣٠٦ - ٣١١.

(٢) الشاطبي. الموافقات. ج ٤، ص ٧٤.

(٣) الترمذي. الجامع الصحيح. رقم (٢٦٧٦). ج ٥، ص ٤٤ - ٤٥. (حديث حسن صحيح).

(٤) الخطيب. الكفاية في علم الرواية. ص ٤٦٢ - ٤٦٣. (بتصرف يسير جداً).

(٥) انظر: عتر، نور الدين. منهج النقد في علوم الحديث. ص ٢٦.

الله عنهما : " كنا نغطي وجوهنا من الرجال ... " (١) يدخل ضمن ما أقرهن عليه رسول الله ﷺ، ويصبح جزءاً من سنته التي ألزم الله الناس اتباعها.

والناظر في التاريخ الإسلامي يجد أن المرأة في البلاد الإسلامية لم تعرف سفور الوجه (٢) - فضلاً عما أجمع المسلمون على وجوب ستره من البدن- إلا في بداية القرن العشرين

---

(١) الحاكم. المستدرک. ج ١، ص ٤٥٤. (حديث صحيح).

(٢) انظر: أ- ابن سعد. الطبقات الكبرى. ج ٨، ص ١٧٧.

ب- الحصني. كفاية الأخيار. ج ٢، ص ٧٥.

ج- المقرئزي. درر العقود الفريدة في تراجم الأعيان المفيدة. ج ٢، ص ٤٨٠.

د- الكتي. فوات الوفيات والذيل عليها. ج ١، ص ٢٥٩.

هـ- الشناوي، عبد العزيز. الدولة العثمانية دولة إسلامية مفترى عليها. ج ١، ص ٥٥.

و- البعلبكي. منير. موسوعة المورد. ج ١٠، ص ١٦٩.

ز- الزبيدي، عباس ياسر. "دراسات عن المرأة في الخليج العربي". ص ١٧٤.

الميلادي، بعد تحريض النساء على السفور من خلال الدعوات المشبوهة،<sup>(١)</sup> ودعم وتحريض بعض الأنظمة الحكومية لها؛<sup>(٢)</sup> إذ لم تكن الدعوة في أول أمرها تهدف لأكثر من كشف الوجه؛ فقد كان الجدل الاجتماعي حينها منصباً حول جواز كشفه أمام

---

(١) مثل: أ - أمين، قاسم. تحرير المرأة. ص ٧٢.

ب - أمين، قاسم. المرأة الجديدة. ص ١١٤ و ١٢٨.

ج - علي، محمد كرد. "ثقفوا بناتكم". ص ١٤٢ - ١٤٣. (نشر المقال عام ١٩٣٠م).

د - الزيات، أحمد حسن. "شروح وحواشي". ص ٣ - ٤. (نشر المقال عام ١٩٥٢م).

(٢) انظر: أ - كحالة، عمر رضا. المرأة في عالمي العرب والإسلام. ج ٢، ص ١٧٧ - ١٧٨.

ب - قطب، محمد. واقعنا المعاصر. ص ٢٦٠.

ج - عباس، عبد الهادي. المرأة والأسرة في حضارات الشعوب وأنظمتها. ج ٣، ص ١١٤٢ - ١١٤٤.

د - الداوود، عبد الله محمد. هل يكذب التاريخ؟. ص ٩١ و ٢٢٣.

هـ - جمال، أحمد محمد. "عوامل الانهيار الداخلي في المجتمعات العربية". ج ٢، ص ١٧٥.

و - مؤمني، حميد. "معالم التغير في بناء الأسرة الإيرانية". ص ١١٨.

الأجانب من الرجال؛<sup>(١)</sup> وذلك حين كان غطاؤه في الحياة العامة سائداً بين النساء المسلمات، عاماً فيهن حتى العقد الثالث من القرن العشرين،<sup>(٢)</sup> بل إن بعضهن من فرط الحياء والعادة

- 
- (١) انظر: أ - عبده، محمد. الأعمال الكاملة للإمام محمد عبده. ج ١، ص ٢٤٦.  
ب - المنفلوطي، مصطفى لطفى. المجموعة الكاملة - الموضوع. ص ٧٤٠ - ٧٤١ و ٧٤٩.  
ج - الداود، عبد الله محمد. هل يكذب التاريخ؟ ص ٨٨ - ٨٩ و ٢٢٦.  
د - الزيني، محمد عبد الرحيم. "رائد التنوير". ص ١١٠.  
(٢) انظر: أ - علي، محمد كرد. المذكرات. ج ٤، ص ١٠٤٨.  
ب - البرازي، محمد فؤاد. حجاب المسلمة بين انتحال المبطلين وتأويل الجاهلين. ص ٤٨٦ - ٤٨٨.  
ج - صلاواتي، ياسين. الموسوعة العربية الميسرة والموسعة. ج ١، ص ٣٨٢.  
د - الداود، عبد الله محمد. هل يكذب التاريخ؟ ص ٦٦ - ٧٩ و ٢١٦ و ٢٢١ - ٢٢٣.  
هـ - عيسى، أحمد. تاريخ البيمارستانات في الإسلام. ص ١٠٦.  
و - حسن، محمود. الأسرة ومشكلاتها. ص ١٣٦ و ١٤٧.  
ز - علي، أورخان محمد. "التطرف العلماني في تركيا - مفهوم غريب للعلمانية". ص ٣٤.  
ح - الكزبري، سلمى الحفار. مأساة النبوغ. ج ١، ص ١٨٠.  
ط - العاملي، زينب علي. الدر المنثور في طبقات ربات الخدور. ص ٦٠٢ و ٦٣٧ - ٦٤١.  
ي - الساعاتي، سامية حسن. علم اجتماع المرأة - رؤية معاصرة لأهم قضاياها. ص ١٥٧ - ١٥٨.  
ك - هامرتن، جون وآخرون. تاريخ العالم. ج ١، ص ٣٨٤.

المستحكمة تغطي وجهها حتى في بيتها بين محارمها؛<sup>(١)</sup> ولهذا كان أقصى ما قامت به النساء الجريئات في ذلك الوقت هو الكشف عن وجوههن، كما فعلت ذلك هدى شعراوي حين رجعت من روما عام ١٩٢٣ م بعد مشاركتها في مؤتمر دولي للنساء،<sup>(٢)</sup> والناظر في المجلات المصورة التي صدرت في تلك الفترة يجد أن دعوة تحرير المرأة لم تتجاوز في مطالبها حدود كشف الوجه؛ فقد كانت المرأة الجريئة منهن تظهر مغطية لجسمها بكامله عدا وجهها،<sup>(٣)</sup> ومن شهود ذلك العصر على صحة ما تقدم : حكاية

---

(١) انظر: أ - منصور، محمد إبراهيم. "عمل المرأة في مجتمع الإمارات التقليدي - المنظور المجتمعي الشمولي لمفهوم العمل". ص ١٤٣ - ١٤٤.

ب - أشكناني، زبيدة علي. "مذكرات أميرة عربية - الإنثوغرافيا والسيرة الذاتية". ص ١٢٩ و ١٤٠.

(٢) خليل، محمود. "كيف تم اختزال الحركات النسائية في الأبعاد الجنسية والجسدية للمرأة". ص ٦٣.

انظر أيضاً: صلاواتي، ياسين. الموسوعة العربية الميسرة والموسوعة. ج ٤، ص ١٤٧٦.

(٣) انظر: الداود، عبد الله محمد. هل يكذب التاريخ؟. ص ٢١٨ - ٢١٩.

الكاتبة زينب بنت علي العاملي، التي عاشت الفترة ما بين ١٨٦٠م - ١٩١٤م،<sup>(١)</sup> فرغم ما كانت تحمله من بعض الأفكار التحررية حول المرأة:<sup>(٢)</sup> تحكي عن حالها ومعاناتها حين ألّفت كتابها: " الدر المنشور في طبقات ربّات الخدور"، فتقول: "خصوصاً من كانت مثلي ذات حجاب، ومنتقبة من المنعة بنقاب"،<sup>(٣)</sup> تعني صعوبة حركتها الاجتماعية لجمع المادة العلمية لكتابها لكونها منتقبة.

ومن هنا يُعلم أن الحجاب ليس بدعة ابتدعها الرجل وفرضها على المرأة، أو تقليداً نابعاً من المجتمع، بل سلوك فطري، ودين يُتَّبَع، وعمل أنثوي قديم قدم البشرية، وكذلك غطاء وجهها، فقد دخل في حياة المرأة المسلمة ضمن حجابها الشرعي، وعملت به الأمة عبر القرون المتعاقبة،<sup>(٤)</sup> وهو صورة من صور

---

(١) انظر: الزركلي، خير الدين. الأعلام. ج٣، ص٦٧.

(٢) انظر: العاملي، زينب علي. الدر المنشور في طبقات ربّات الخدور. ص٨٤٩-٨٦٦.

(٣) نفسه. ص١٠.

(٤) انظر: الدويش، أحمد عبد الرزاق. التحقيق والإيضاح لحكم حجاب المرأة المسلمة. ص٤٥-٤٦.



الإجماع العملي الذي عملت به الأمة منذ فرضه الله تعالى على النساء حتى منتصف القرن الرابع عشر الهجري، حين بدأت الدعوات والنداءات المشبوهة الداعية للسفور.<sup>(١)</sup>

---

(١) انظر: أبو زيد، بكر عبد الله. حراسة الفضيلة. ص ٣٣-٣٤ و ٦٧ و ٩٢ و ١٣٨.



## مصالح المرأة في التزامها بالحجاب الشرعي

إن أعظم ما يحققه الحجاب من المصالح هو انسجام المرأة المسلمة مع المطلب الشرعي القاضي بوجوب التستر عند الرجال الأجانب، وهذا في حد ذاته أسمى المصالح، إضافة إلى أنه طهارة للقلب، مما يوقعه الشيطان من تزيين الفواحش،<sup>(١)</sup> كما أنه تميز للمرأة الحرة عن الأمة المملوكة المتبدلة،<sup>(٢)</sup> إلى جانب أنه سلوك فطري يرفع المرأة عن مرتبة الحيوان،<sup>(٣)</sup> ويبعث في نفسها عزة المؤمنة القادرة على ضبط شهواتها، والمسيطرة على سلوكها رغم ضغط الحياة الاجتماعية المنحلة؛ فإن " الحرية الحقيقية هي: أن يسيطر الإنسان على نفسه، وأن يتحكم في شهواته، وأن يُخضع كل ذلك للقيم والمبادئ السامية التي يؤمن بها"،<sup>(٤)</sup> فلا تحسُّ

---

(١) الترمذي. نوارد الأصول في معرفة أحاديث الرسول. ج ١، ص ١٢٢ .

(٢) انظر: الهندي. كنز العمال. ج ١٥، ص ٤٨٦.

(٣) قطب، سيد. في ظلال القرآن. ج ٣، ص ١٢٧٥.

(٤) سرحان، الدمرداش عبد المجيد. المناهج المعاصرة. ص ٥٨.

المتحجبة بالمنبوذية، أو الشعور بالنقص؛ فإن موافقة الحق كافية لشعور المؤمن بالأنس وإن كان وحيداً.

كما أن التعرف على حال كثير من المجتمعات المعاصرة، وما وصلت إليه من المفاصد العظيمة وتردّي الأحوال من جرّاء نزع الحجاب:<sup>(١)</sup> يزيد من قناعة المرأة بالتزام الستر، والتحفّظ في الملبس، خاصة إذا نشأت المرأة في وسط عائلي يجذ الحجاب، ويتشدّد فيه الرجال على أعراضهم وشرفهم، فإنها في الغالب - رغم ما يحتفُّ بها من انحرافات سلوكية وضغوط اجتماعية -

---

(١) انظر: أ - عباس، عبد الهادي. المرأة والأسرة في حضارات الشعوب وأنظمتها.

ج ٣، ص ١١١٠ - ١١١١.

ب - المجدوب، أحمد علي. اغتصاب النساء في المجتمعات القديمة والمعاصرة.

ص ٢٠١ و ٢٥٤ - ٢٥٥.

ج - المريني، عبد الحق. المرأة المغربية. ص ١٦٦ - ١٧٥.

د - ياسين، بو علي. أزمة المرأة في المجتمع الذكوري العربي. ص ١٤٢ - ١٤٣.

هـ - عبد الحفي، عبد المنعم. "دور الضحية (المجنبي عليه) في تهيئة الفرصة

الإجرامية - دراسة اجتماعية تحليلية من واقع المجتمع المصري".

ص ٥٠ - ٥٢.

و - بيبي، سيرل. التربية الجنسية. ص ٤٠.

تعتاد اللباس الشرعي، وتتشبَّث به، وتقاوم هتكه بكل  
قوة. (١)

ولعل إدراك المرأة الشابة واقتناعها بأنها بذاتها كأثى:  
موضع استمتاع للرجال، من جهة البدن والبضع،<sup>(٢)</sup> ومن جهة  
النظر أيضاً: فإن الأبية منهن تندفع نحو التستر والتَّحجُّب، خاصة  
إذا علمت أن المرأة المتبرجة المتهتكة لا حرمة لها في الشرع من  
جهة النظر، وأنها تُعامل عند بعض الفقهاء معاملة الأمة  
المملوكة.<sup>(٣)</sup>

كما أن المرأة الصالحة تأبى أن يكون بدنُها موقع نظر  
للخائن من الرجال؛ فإنه يستمتع بالنظر إليها، ويتلذذ بذلك تلذذاً

---

(١) انظر: أ - الرافي، مصطفى صادق. وحي القلم. ج ١، ص ٢٩٤.

ب - الحداد، نقولا. علم الاجتماع. ج ١، ص ١٣٤.

(٢) انظر: القرطبي. الجامع لأحكام القرآن. ج ٥، ص ١٢٩.

(٣) السعدي، عبد الملك عبد الرحمن. العلاقات الجنسية غير الشرعية وعقوبتها في  
الشريعة والقانون. ج ١، ص ٢٣٧.

عظيماً،<sup>(١)</sup> قد يصل به إلى حدّ الإنزال، بل إن بعض الفجرة من شواذ الرجال قد يبلغ قمة استمتاعه الشهواني بمجرد استحواذه على بعض الملابس أو الأدوات النسائية؛<sup>(٢)</sup> ولهذا منع الفقهاء رحمهم الله من النظر إلى الأجزاء المنفصلة عن المرأة، حتى قلامة ظفرها، أو خصلة شعرها،<sup>(٣)</sup> وذلك سداً لمثل هذه المفاسد الخلقية والسلوكية.

ومن هنا فلا يجوز للمرأة المسلمة أن تُمكن الأجنبي من الاستمتاع بها - من هذا الوجه أو نحوه - حتى وإن كان نظره

---

(١) ابن إبراهيم. فتاوى ورسائل ابن إبراهيم. ج ١٠، ص ٢٤٢.

انظر أيضاً: أ - وصفي، الحاج محمد. الرجل والمرأة في الإسلام. ص ٨٢.

ب - شنابل، زيفغريد. العاطفة والجنس بين الرجل والمرأة.

ص ٣٢٤ - ٣٢٥.

(٢) انظر: أ - الحفني، عبد المنعم. الموسوعة النفسية الجنسية. ص ٧٦٠ و ٧٩٠ - ٧٩٢.

ب - الحاج، فائز محمد. الانحرافات الجنسية وأمراضها. ص ١٢٦.

(٣) انظر: أ - الهيتمي. تحرير المقال في آداب وأحكام وفوائد يحتاجها مؤدبو الأطفال.

ص ٥٧.

ب - الزحيلي، وهبة. الفقه الإسلامي وأدلته. ج ٣، ص ٥٦٨.

منها إلى الوجه والكفين؛<sup>(١)</sup> فإن القول بجواز كشفهما لا يستلزم إطلاق جواز نظر الأجنبي إليهما.<sup>(٢)</sup>

ولعل مما يساعد المرأة المسلمة على الحرص على حجابها: خبر النساء المسلمات حديثاً، وما يعبرن عنه من المشاعر الفياضة حين لبسن الحجاب، وفي هذا تقول الأمريكية جينيفر منصور عن تجربتها الأولى في لبسها الحجاب، وما حصل لها من التردد في أول الأمر؛ لكونها أسلمت حديثاً: " ما أن حسمت ترددي، وأقدمت على ارتداء الزي السابغ، ووضعت الخمار على رأسي حتى فاض شعوري بالحرية والانعتاق، إن هذا الخمار ليس رباطاً مزعجاً كما كنت أتوهم... بل إنه ليمنحني السكينة وهدوء البال التام، ويقطعني عن كل فكرة تمنعني من التركيز فيما أنا بشأنه من الحياة،

---

(١) الهيثمي. تحفة المحتاج بشرح المنهاج. ج٧، ص ١٩٣.

(٢) انظر: أ- ابن حزم. المحلى بالآثار. ج٩، ص ١٦٣.

ب- الطيبي. شرح الطيبي على مشكاة المصابيح. ج٦، ص ٢٣٢.

ج- الباجي. المتقى شرح موطأ مالك. ج٤، ص ١٠٥.

د- ابن القطان. النظر في أحكام النظر بحاسة البصر. ص ١٤٤-١٤٥.

ويا لها من حرية لم أنعم بها من قبل قط، ويا له من شعور سعيد  
مزيد بالحرية، لا يكدره إلا اقتداري عن التعبير عنه  
بالكلمات".<sup>(١)</sup>

إن استيعاب المرأة المسلمة المعاصرة لمثل هذه القضايا  
ووعيها لها، مع رسوخ الإيمان بوجوب التحجُّب وفرضيته  
الشرعية : كل هذا يحقق مصلحتها ومصلحة المجتمع، ويساعدها  
على لزوم التستر، والالتفات إلى البيت، وكره البروز إلا الحاجة لا  
تستغني عنها، ولا تجد من يكفيها إياها.

---

(١) عثمان، عثمان أبو زيد ومحمد وقيع الله أحمد. الوجود الإسلامي في أمريكا -  
الواقع والأمل. ص ٩٤ - ٩٥.



## النتائج :

- ١ - حجاب المرأة المسلمة فرض لازم على المسلمات البالغات، وخصوصية من خصوصياتهن ، وميزة ينفردن بها عن الرجال، والنساء غير المسلمات.
- ٢ - يقوم الحجاب الشرعي بدور مزدوج في كف الإثارة العاطفية بين الجنسين، من جهة ستر معالم جسد المرأة عن نظر الأجانب، ومن جهة حجب حركتها الفطرية غير المقصودة من الظهور في الحياة العامة.
- ٣ - يتعرّض حجاب المرأة المسلمة منذ قرن من الزمان لحملا ت تشويه ونقد، يشارك فيها جمع من المثقفين ومن أصحاب النفوذ السياسي، بإيعاز وتدبير من بعض الحكومات الأجنبية ، والمنظمات والجمعيات المشبوهة.
- ٤ - ستر النساء سنة ماضية في الشعوب والحضارات الإنسانية المختلفة على مر العصور، ولم تعرف البشرية تخفف النساء من الأكسية الخارجية واللباس الساتر إلا بعد عقود من بداية القرن العشرين الميلادي.

٥ - لم يكن الأمر بالتستر خاصاً بالمرحلة المدنية من عمر الدعوة الإسلامية؛ فقد كان النبي ﷺ يأمر به بناته في مكة؛ إذ كانت المرأة في الجاهلية العربية غالباً ما تتستر بأسلوب مقبول اجتماعياً يناسب بيئتهم.

٦ - الأمر بغطاء وجه المرأة لم يكن خاصاً بالتشريع الإسلامي؛ فقد اعتادت عليه المرأة في كثير من الحضارات الإنسانية السابقة، بما في ذلك المرأة الأوروبية إلى قرب نهاية القرن التاسع عشر، وحتى المرأة في الجاهلية العربية كثيراً ما كانت تغطي وجهها، رغم وجود صور من التبرج الجاهلي الذي جاء الإسلام بالنهي عنه.

٧ - وقع الخلاف بين العلماء المسلمين من المتقدمين والمتأخرين في حكم كشف وجه المرأة المسلمة أمام الرجال الأجانب، إلا أن الاتفاق قائم بين المتقدمين وكثير من المتأخرين على وجوب تغطيته عند خوف الفتنة أو الأذى.

٨ - انحصر الخلاف الفقهي بين العلماء في حكم كشف وجه المرأة المسلمة أمام الأجانب في حدود المناقشة والبحث العلمي،

فالكل يجد من الأدلة والأقوال ما يؤيد مذهبه ، إلا أن خلافهم لم يتجاوز المدونات الفقهية إلى واقع الحياة الاجتماعية؛ إذ كان غطاء الوجه هو اختيار الأمة العملي منذ القرن الأول حتى نهاية عقدين من بداية القرن العشرين، حين بدأت القلّة من النساء الوجيّهات بالجرأة على كشف وجوههن في الحياة العامة؛ إذ لم يكن يتجرأ أن - في تلك المرحلة - على أكثر من هذا.

٩ - على الرغم من اعتياد المرأة المسلمة على غطاء وجهها قروناً متعاقبة، إلا أنها حين أسفرت عن وجهها في بداية القرن العشرين لم تلبث طويلاً حتى كشفت في العقود الأخيرة منه عما أجمع المسلمون على حرمة كشفه من الشعور، والنحور، والسيقان، وما هو أكثر من ذلك.

١٠ - وجه المرأة ليس بعورة ؛ لأنها تكشفه في الصلاة ، وتكشفه أيضاً في الحياة العامة حين تطعن في السن ، وإنما هو فتنة يلزمها تغطيته حال شبابها وميلها الفطري نحو الرجال.

١١- آراء بعض الأئمة الفقهاء في جواز كشف وجه المرأة لا تتعدى حدود الأدب الإسلامي إلى ما وراء ذلك من التبرج بالزينة ، والظهور على وسائل الإعلام المختلفة، بحيث تصبح المرأة السافرة عن وجهها منظرًا للرجال.

### التوصيات:

١ - التأكيد على فرضية حجاب المرأة المسلمة أمام الرجال الأجانب، باعتباره وسيلة من وسائل الاستعفاف عن الحرام، ووقاية من المثيرات العاطفية غير المرغوب فيها بين الجنسين.

٢ - بيان أن الحجاب الشرعي الأكمل في حق المرأة المسلمة يشمل البدن كله، بما فيه الوجه والكفان.

٣ - كف وسائل الإعلام المختلفة عن إبراز نموذج المرأة المتبرجة السافرة، باعتبارها أداة للإثارة العاطفية، بهدف الاتجار والترويج للبرامج والمسلسلات، والمواد الاستهلاكية.

٤ - تعليم الفتيات المسلمات في المدارس أحكام اللباس والحجاب الشرعي، وتدريبهن عملياً على ارتدائه والالتزام به.

٥ - حث الباحثين التربويين لتناول موضوعات العلاقة بين الجنسين ، وربط هذه الدراسات بالوجهة التربوية الإسلامية، متلمّسين استباق الشريعة الإسلامية لما يحقق مصالح المجتمع الأخلاقية والاجتماعية.



## المراجع

- ١- إبراهيم ، زكريا ( د . ت ) . سيكولوجية المرأة . ( د . ط ) . الفجالة : مكتبة مصر .
- ٢- ابن إبراهيم ، محمد بن إبراهيم آل الشيخ ( ١٣٩٩ هـ ) . فتاوى ورسائل ابن إبراهيم . تحقيق محمد بن عبدالرحمن ابن قاسم . مكة المكرمة : مطبعة الحكومة .
- ٣- ابن أبي الوفاء ، محيي الدين أبو محمد عبدالقادر بن محمد القرشي الحنفي ( ١٤١٣ هـ ) . الجواهر المضية في طبقات الحنفية . تحقيق عبدالفتاح محمد الحلو . ط ٢ . القاهرة : دار هجر .
- ٤- ابن أبي شيبة ، أبو بكر عبدالله بن محمد بن إبراهيم العبسي الكوفي ( د . ت ) . المصنف . تحقيق عبدالخالق الأفغاني وآخرين . ( د . ط ) . جدة : دار المدني . و ( ١٤٠٨ هـ ) . الجزء المفقود من المصنف . تحقيق عمر غرامة العمروي . الرياض : دار عالم الكتب .

- ٥- ابن الأثير ، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري ( ١٣٨٣هـ ) . النهاية في غريب الحديث والأثر. تحقيق محمود الطناحي وطاهر الزاوي . ( د . م ) : المكتبة الإسلامية .
- ٦- ابن الأثير ، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري ( ١٤٠٣هـ ) . جامع الأصول في أحاديث الرسول . تحقيق عبدالقادر الأرناؤوط . ط ٢ . بيروت : دار الفكر .
- ٧- ابن الجوزي ، جمال الدين أبو الفرج عبدالرحمن بن علي البغدادي ( ١٤٢١هـ ) . أخبار الظُراف والمتماجنين . تحقيق رضوان جامع رضوان . ط ٢ . مكة المكرمة : مكتبة نزار مصطفى الباز .
- ٨- ابن الجوزي ، جمال الدين أبو الفرج عبدالرحمن بن علي البغدادي ( ١٣٦٨هـ ) . تلبس إبليس . تحقيق إدارة الطباعة المنيرية . ط ٢ . بيروت : دار الكتب العلمية .
- ٩- ابن الحاج ، أبو عبدالله محمد بن محمد العبدري الفاسي المالكي ( ١٤٠١هـ ) . المدخل . بيروت : دار الفكر .



- ١٠- ابن العربي ، أبو بكر محمد بن عبدالله المغافري الأندلسي المالكي ( ١٤٠٨هـ ) . أحكام القرآن . تحقيق محمد عبدالقادر عطا . بيروت : دار الكتب العلمية .
- ١١- ابن القطان ، أبو الحسن علي بن محمد الفاسي ( ١٤١٦هـ ) . النظر في أحكام النظر بجاسة البصر . تحقيق إدريس الصمدي وفاروق حمادة . بيروت : دار إحياء العلوم .
- ١٢- ابن القطان ، أبو الحسن علي بن محمد الفاسي ( ١٤٢٤هـ ) . الإقناع في مسائل الإجماع . تحقيق فاروق حمادة . دمشق : دار القلم .
- ١٣- ابن الهمام ، كمال الدين محمد بن عبدالواحد الحنفي ( د . ت ) . شرح فتح القدير للعاجز الفقير . ( د . ط ) . بيروت : دار إحياء التراث العربي .
- ١٤- ابن باز ، عبد العزيز عبد الله ( ١٤١١هـ ) . مجموع فتاوى ومقالات متنوعة . جمع محمد سعد الشويعر . ط ٢ . الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد ، الرياض .

- ١٥- ابن بطال ، أبو الحسن علي بن خلف بن عبدالمملك (١٤٢٠هـ) . شرح صحيح البخاري . تحقيق ياسر إبراهيم . الرياض : مكتبة الرشد .
- ١٦- ابن تيمية ، تقي الدين أحمد بن عبدالحليم بن عبدالسلام الحراني ( د . ت ) . منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة والقدرية . ( د . ط ) . بيروت : دار الكتب العلمية .
- ١٧- ابن تيمية ، تقي الدين أحمد بن عبدالحليم بن عبدالسلام الحراني ( د . ت ) . مجموع الفتاوى . ترتيب عبدالرحمن محمد العاصمي النجدي . ( د . ط ) . الرئاسة العامة لشؤون الحرمين الشريفين ، مكة المكرمة .
- ١٨- ابن جماعة ، بدر الدين أبو عبدالله محمد بن إبراهيم الكناني ( ١٤٠٨هـ ) . تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام . تحقيق فؤاد عبدالمنعم أحمد . ط ٣ . الدوحة : دار الثقافة .
- ١٩- ابن حجر ، شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني ( ١٣٩٨هـ ) . فتح الباري بشرح صحيح البخاري . تحقيق طه عبدالرؤوف سعد وآخرين . ( د . ط ) . القاهرة : مكتبة الكليات الأزهرية .

- ٢٠- ابن حجر ، شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي  
العسقلاني ( ١٤١٣هـ ) . المجمع المؤسس للمعجم  
المفهرس . تحقيق يوسف عبدالرحمن المرعشلي .  
بيروت : دار المعرفة .
- ٢١- ابن حجر ، شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي  
العسقلاني ( ١٤١٤هـ ) . المطالب العالية بزوائد  
المسانيد الثمانية . تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي .  
( د . ط ) . بيروت : دار المعرفة . و ( ١٤١٨هـ ) .  
تحقيق غنيم عباس غنيم وياسر إبراهيم محمد . الرياض :  
دار الوطن .
- ٢٢- ابن حجر ، شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي  
العسقلاني ( د . ت ) . تلخيص الحبير في تخريج  
أحاديث الرافعي الكبير . تحقيق شعبان محمد إسماعيل .  
( د . ط ) . القاهرة : مكتبة ابن تيمية .
- ٢٣- ابن حزم ، أبو محمد علي بن أحمد الظاهري الأندلسي  
( ١٤٠٨هـ ) . المحلى بالآثار . تحقيق عبدالغفار  
البنداري . ( د . ط ) . بيروت : دار الكتب العلمية .

- ٢٤- ابن حميد ، عبدالله محمد ( ١٤٢٠هـ ) . فتاوى سماحة  
الشيخ عبدالله بن حميد . إعداد عمر محمد القاسم .  
ط٢ . الرياض : دار القاسم .
- ٢٥- ابن خزيمة ، أبو بكر محمد بن إسحاق السلمى  
النيسابورى ( ١٣٩٥هـ ) . صحيح ابن خزيمة . تحقيق  
محمد مصطفى الأعظمى . بيروت : المكتب الإسلامى .
- ٢٦- ابن رشد ، أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد القرطبي  
( ١٤٠٥هـ ) . بداية المجتهد ونهاية المقتصد . ط٧ .  
بيروت : دار المعرفة .
- ٢٧- ابن رشد ، أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد القرطبي  
( ١٤٠٨هـ ) . البيان والتحصيل . تحقيق محمد صبحي  
وآخرين . ط٢ . بيروت : دار الغرب الإسلامى .
- ٢٨- ابن سعد ، محمد بن سعد بن منيع الهاشمى ( د . ت ) .  
الطبقات الكبرى . ( د . ط ) . بيروت : ( د . ن ) .
- ٢٩- ابن عابدين ، محمد أمين ( ١٤١٢هـ ) . حاشية رد  
المختار . ط٢ . بيروت : دار الفكر .
- ٣٠- ابن عبدالبر ، أبو عمر يوسف بن عبدالله بن محمد  
النمرى القرطبي المالكي ( ١٤١٤هـ ) . الاستذكار .  
تحقيق عبدالمعطي أمين قلعجي . دمشق : دار قتيبة .

- ٣١- ابن عبدالبر ، أبو عمر يوسف بن عبدالله بن محمد النمري القرطبي المالكي ( ١٣٨٧هـ ) . التمهيد . تحقيق مصطفى أحمد العلوي و محمد عبدالكبير البكري . ( د . ط ) . الرياض : مكتبة المؤيد .
- ٣٢- ابن عبدالسلام ، أبو محمد عز الدين عبدالعزيز بن عبدالسلام السلمي ( ١٤٢١هـ ) . شجرة المعارف والأحوال وصالح الأقوال والأعمال . تحقيق حسين عكاشة . جدة : دار ماجد عسيري .
- ٣٣- ابن عبدالسلام ، أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام السلمي ( د . ت ) . قواعد الأحكام في مصالح الأنام . تحقيق محمود التلاميذ الشنقيطي . ( د . ط ) . بيروت : دار المعرفة .
- ٣٤- ابن قدامة ، موفق الدين أبو محمد عبدالله بن أحمد الحنبلي ( ١٤٠٤هـ ) . المغني . عناية وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت . بيروت : دار الفكر .
- ٣٥- ابن كثير ، عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمر القرشي الدمشقي ( ١٤٠٥هـ ) . البداية والنهاية . تحقيق أحمد أبو ملحم وآخرين . بيروت : دار الكتب العلمية . و ( د . ت ) . بيروت : دار الفكر .

- ٣٦- ابن كثير ، عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمر  
القرشي الدمشقي ( ١٤٠٧هـ ) . تفسير القرآن العظيم .  
تقديم يوسف المرعشلي . ط ٢ . بيروت : دار المعرفة .
- ٣٧- ابن منظور ، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم  
الإفريقي المصري ( ١٤١٤هـ ) . لسان العرب . ط ٣ .  
بيروت : دار صادر .
- ٣٨- ابن منظور ، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم  
الإفريقي المصري ( ١٤٠٤هـ ) . مختصر تاريخ دمشق  
لابن عساكر . تحقيق مأمون الصاغري وآخرين .  
دمشق : دار الفكر .
- ٣٩- أبو النيل ، محمود وانشراح دسوقي ( ١٤٠٦هـ ) . علم  
النفس الفارق . ( د . ط ) . بيروت : دار النهضة  
العربية .
- ٤٠- أبو جيب ، سعدي ( ١٩٨٥م ) . موسوعة الإجماع في  
الفقه الإسلامي . ( د . ط ) . إدارة إحياء التراث  
الإسلامي ، قطر .
- ٤١- أبو داود ، سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي  
( د . ت ) . سنن أبي داود . تحقيق محمد محي الدين  
عبد الحميد . ( د . ط ) . بيروت : دار الكتب العلمية .

- ٤٢- أبو زيد ، بكر عبدالله ( ١٤٢١هـ ) . حراسة الفضيلة . ط ٦ . مكة المكرمة : دار عالم الفوائد .
- ٤٣- أبو شقة ، عبدالحليم ( ١٤١٠هـ ) . تحرير المرأة في عصر الرسالة . الكويت : دار القلم .
- ٤٤- أحمد ، أبو عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني ( ١٤١٦هـ ) . المسند . تحقيق أحمد محمد شاكر وحمزة أحمد الزين . القاهرة : دار الحديث . و ( د . ت ) . ( د . ط ) . بيروت : المكتب الإسلامي .
- ٤٥- إدريس ، عبدالفتاح محمود ( ١٤١٤هـ ) . أحكام العورة في الفقه الإسلامي - بحث مقارن . ( د . م ) : ( د . ن ) .
- ٤٦- أشكناني ، زبيدة علي ( ٢٠٠٣هـ ) . " مذكرات أميرة عربية - الأنثوغرافيا والسيرة الذاتية " . مجلة العلوم الاجتماعية، العدد (١)، جامعة الكويت، الكويت.
- ٤٧- الأعظمي ، محمد ضياء الرحمن ( ١٤٢٢هـ ) . دراسات في اليهودية والمسيحية وأديان الهند . الرياض : مكتبة الرشد .

- ٤٨- الألباني ، محمد ناصر الدين ( ١٤٠٣هـ ) . سلسلة الأحاديث الصحيحة . ط ٣ . بيروت : المكتب الإسلامي .
- ٤٩- الألباني ، محمد ناصر الدين ( ١٤٠٩هـ ) . صحيح سنن أبي داود . بيروت : المكتب الإسلامي .
- ٥٠- أمين ، قاسم ( ١٩٩٣م ) . المرأة الجديدة . ( د . ط ) . ( د . م ) : الهيئة المصرية العامة للكتاب .
- ٥١- أمين ، قاسم ( ١٩٩٣م ) . تحرير المرأة . ( د . ط ) . ( د . م ) : الهيئة المصرية العامة للكتاب .
- ٥٢- الأنصاري ، زين الدين أبو يحيى زكريا بن محمد بن أحمد الخزرجي السنيكي ( ١٤٢٠هـ ) . فتح الباقي بشرح ألفية العراقي . تحقيق حافظ ثناء الله الزاهدي . بيروت : دار ابن حزم .
- ٥٣- الأنصاري ، عبد الحميد إسماعيل ( ١٤٢١هـ ) . "تأخير الزواج وارتفاع معدلات الطلاق في المجتمع الخليجي : الأسباب والحلول - قراءة فقهية معاصرة" . مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية . العدد ( ٩٧ ) . جامعة الكويت ، الكويت .



- ٥٤- أنيس ، إبراهيم وآخرون ( د . ت ) . المعجم الوسيط .  
( د . ط ) . مجمع اللغة العربية . قطر : دار إحياء  
التراث الإسلامي .
- ٥٥- إيفانز ، سارة م . ( ١٩٩٢ م ) . الحرية ونضال المرأة  
الأمريكية . ترجمة أميرة فهمي وشويكار زكي .  
( د . ط ) . القاهرة : الدار الدولية للنشر والتوزيع .
- ٥٦- الباجي ، أبو الوليد سليمان بن خلف الأندلسي  
( ١٣٣٢ هـ ) . المنتقى شرح موطأ مالك . القاهرة : دار  
الكتاب الإسلامي .
- ٥٧- البارودي ، عبدالله عمر ( ١٤٠٦ هـ ) . البرق اللماع  
فيما في المغني من اتفاق وافتراق وإجماع . بيروت : دار  
الجنان .
- ٥٨- الباكستاني ، زكريا غلام ( ١٤٢١ هـ ) . ما صح من  
آثار الصحابة في الفقه . جدة : دار خراز .
- ٥٩- البخاري ، أبو عبدالله محمد بن إسماعيل ( ١٤١٠ هـ ) .  
صحيح البخاري . تحقيق مصطفى ديب البغا . ط ٤ .  
دمشق : دار ابن كثير .

- ٦٠- البرازي ، محمد فؤاد ( ١٤١٦هـ ) . حجاب المسلمة  
بين انتحال المبطلين وتأويل الجاهلين . الرياض : مكتبة  
أضواء السلف .
- ٦١- برنار ، ميشيل ( ١٩٨٣م ) . الجسد . ترجمة إبراهيم  
خوري . ( د . ط ) . وزارة الثقافة والإرشاد القومي ،  
دمشق .
- ٦٢- البعلبكي ، منير ( ١٩٨١م ) . موسوعة المورد .  
بيروت : دار العلم للملايين .
- ٦٣- بلتاجي ، محمد ( ١٤٢٠هـ ) . مكانة المرأة في القرآن  
والسنة الصحيحة . القاهرة : دار السلام .
- ٦٤- البهوتي ، منصور بن يونس بن إدريس ( د . ت ) .  
كشاف القناع عن متن الإقناع . ( د . ط ) . بيروت :  
عالم الكتب .
- ٦٥- البوصيري ، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر  
الشافعي ( ١٤١٧هـ ) . مختصر إتحاف السادة المهرة  
بزوائد المسانيد العشرة . تحقيق سيد كسروي حسن .  
بيروت : دار الكتب العلمية .
- ٦٦- البوطي ، محمد سعيد ( ١٤٠٢هـ ) . على طريق العودة  
إلى الإسلام . ط ٢ . بيروت : مؤسسة الرسالة .

- ٦٧- بيبي ، سيرل ( ١٩٦٨ م ) . التربية الجنسية . ترجمة محمد رفعت رمضان وآخرين . ( د . ط ) . القاهرة : دار المعارف بمصر .
- ٦٨- بيره جكلي ، زينب محمد ( ١٤١٩ هـ ) . " ظاهرة حجاب المرأة في الأدب الجاهلي " . مجلة الأحمديّة . العدد ( ١ ) . دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث ، دبي .
- ٦٩- البيهقي ، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي النيسابوري ( ١٣٤٤ هـ ) . السنن الكبرى . بيروت : دار المعرفة .
- ٧٠- الترمذي ، أبو عبدالله محمد بن علي الحكيم ( ١٤١٣ هـ ) . نوادر الأصول في معرفة أحاديث الرسول . تحقيق مصطفى عبدالقادر عطا . بيروت : دار الكتب العلمية .
- ٧١- الترمذي ، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة ( ١٤٠٨ هـ ) . الجامع الصحيح . تحقيق كمال يوسف الحوت . بيروت : دار الكتب العلمية . و ( د . ت ) تحقيق أحمد محمد شاكر . ( د . م ) : دار إحياء التراث العربي .

- ٧٢- التونسي ، محمد بيرم الخامس ( ١٣٠٢هـ ) . صفوة  
الاعتبار بمستودع الأمصار والأقطار . بيروت : دار  
صادر .
- ٧٣- جابر ، جابر عبد الحميد وسليمان الخضيرى الشيخ  
( ١٩٧٨م ) . دراسات نفسية في الشخصية العربية .  
( د . ط ) . ( د . م ) : عالم الكتب .
- ٧٤- الجبوري ، يحيى ( ١٩٨٩م ) . الملابس العربية في الشعر  
الجاهلي . ( د . ط ) . بيروت : دار الغرب .
- ٧٥- الجرداني ، محمد عبداللطيف ( ١٤١٢هـ ) . مصباح  
الظلام . تحقيق محمد الإسكندراني . بيروت : دار  
الكتاب العربي .
- ٧٦- جمال ، أحمد محمد ( ١٤٠٧هـ ) . " عوامل الانهيار  
الداخلي في المجتمعات العربية " . ندوة طرق إحكام  
الرقابة على وسائل الغزو الفكري والخلقي عام  
١٩٨٣م . المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب ،  
الرياض .
- ٧٧- الحاج ، فائز محمد ( ١٤٠٣هـ ) . الانحرافات الجنسية  
وأعراضها . بيروت : المكتب الإسلامي .

- ٧٨- الحاكم، أبو عبدالله محمد بن عبدالله بن محمد  
النيسابوري ( د . ت ) . المستدرك . ( د . ط ) .  
بيروت : دار المعرفة .
- ٧٩- الحبشي ، عبدالله محمد ( ١٤٠٩ هـ ) . معجم النساء  
اليمنيات . صنعاء : دار الحكمة اليمنية .
- ٨٠- الحداد ، نقولا ( ١٤٠٢ هـ ) . علم الاجتماع . ط ٢ .  
بيروت : دار الرائد العربي .
- ٨١- حرب ، علي ( ٢٠٠١ م ) . " فكر النهضة بين الإحياء  
والتنوير - محمد حسين هيكل مثلاً " . مجلة عالم الفكر .  
العدد ( ٣ ) . المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب ،  
الكويت .
- ٨٢- حسن ، محمود ( ١٩٨١ م ) . الأسرة ومشكلاتها .  
( د . ط ) . بيروت : دار النهضة العربية .
- ٨٣- حسنين ، سعاد الشرباصي ( ١٤٢٦ هـ ) . " النقاب بين  
العبادة والعادة - دراسة فقهية مقارنة " . مجلة كلية  
التربية . العدد ( ١٢٧ ) . جامعة الأزهر ، القاهرة .
- ٨٤- حسين ، تحية كامل ( ١٩٩٦ م ) . تاريخ الأزياء  
وتطورها . ( د . ط ) . القاهرة : نهضة مصر .

- ٨٥- حسين ، محمد محمد ( ١٤٠٣هـ ) . الاتجاهات الوطنية في الأدب المعاصر . ط ٦ . بيروت : مؤسسة الرسالة .
- ٨٦- الحصني ، تقي الدين أبو بكر بن محمد الحسيني الدمشقي الشافعي ( ١٤٠٩هـ ) . كفاية الأخيار . ط ٤ . بيروت : المكتبة العصرية .
- ٨٧- الخطاب ، أبو عبدالله محمد بن عبدالرحمن المغربي المالكي ( ١٣٩٨هـ ) . مواهب الجليل . ط ٢ . بيروت : دار الفكر .
- ٨٨- الحفني ، عبدالمنعم ( ١٤١٢هـ ) . الموسوعة النفسية الجنسية . القاهرة : مكتبة مدبولي .
- ٨٩- الحلبي ، علي بن برهان الدين ( د . ت ) . السيرة الحلبية . ( د . ط ) . ( د . م ) : دار المعرفة .
- ٩٠- حلمي ، إجلال إسماعيل ( ١٩٩٢م ) . " الوعي الاجتماعي ودور المرأة في التنمية في الإمارات - بحث ميداني " . مجلة شؤون اجتماعية . العدد ( ٣٥ ) . جمعية الاجتماعيين ، الشارقة .
- ٩١- حميدة ، عبدالرحمن ( ١٤٠٤هـ ) . أعلام الجغرافيين العرب . دمشق : دار الفكر .

- ٩٢- الحوفي ، أحمد محمد ( ١٤٠٠هـ ) . المرأة في الشعر الجاهلي . ط ٣ . القاهرة : دار نهضة مصر .
- ٩٣- الخراشي ، سليمان صالح ( د . ت ) . نظرات شرعية في فكر منحرف . المجموعة الأولى . ( د . ط ) . ( د . م ) : مكتبة التوحيد .
- ٩٤- الخريجي ، عبدالله ( ١٤٠٢هـ ) . علم الاجتماع الديني . جدة : رامتان .
- ٩٥- الخضري ، أنور قاسم ( ١٤٢٩هـ ) . الحركة النسوية في اليمن - تاريخها وواقعها . كتاب البيان . الرياض .
- ٩٦- الخطابي ، أبو سليمان حمد بن محمد البستي ( ١٤٠٢هـ ) . غريب الحديث . تحقيق عبدالكريم إبراهيم العزباوي . ( د . ط ) . مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي ، جامعة أم القرى ، مكة المكرمة .
- ٩٧- الخطابي ، أبو سليمان حمد بن محمد البستي ( ١٤٠٩هـ ) . أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري . تحقيق محمد سعد آل سعود . معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي ، جامعة أم القرى ، مكة المكرمة .

- ٩٨- الخطيب ، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت البغدادي ( ١٤٠٥هـ ) . الكفاية في علم الرواية . تحقيق أحمد عمر هاشم . بيروت : دار الكتب العلمية .
- ٩٩- الخطيب ، عبدالله عبدالرحمن ( ١٤٢٧هـ ) . " دراسة نقدية لترجمة محمد أسد لمعاني القرآن الكريم إلى الإنجليزية ( رسالة القرآن ) مع تعريف بجوانب من حياته " . مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية . العدد ( ٦٦ ) . جامعة الكويت ، الكويت .
- ١٠٠- خفاجي ، باسم ( ٢٠٠٧م ) . استراتيجيات غربية لاحتواء الإسلام - قراءة في تقرير راند ٢٠٠٧م . سلسلة رؤى معاصرة . العدد ( ٤ ) . المركز العربي للدراسات الإنسانية ، القاهرة .
- ١٠١- خليل ، محمود ( ١٤٢٥هـ ) . " كيف تم اختزال الحركات النسائية في الأبعاد الجنسية والجسدية للمرأة " . مجلة المجتمع . العدد ( ١٦٢٦ ) . جمعية الإصلاح الاجتماعية ، الكويت .



- ١٠٢- الخيضري ، قطب الدين محمد بن محمد بن عبد الله الشافعي ( ١٤١٧هـ ) . اللفظ المكرم بخصائص النبي المعظم . تحقيق مصطفى صميده . بيروت : دار الكتب العلمية .
- ١٠٣- الدارمي ، أبو محمد عبدالله بن عبدالرحمن بن الفضل ابن بهرام ( د . ت ) . سنن الدارمي . تحقيق محمد أحمد دهمان ( د . ط ) . ( د . م ) : دار إحياء السنة النبوية .
- ١٠٤- الداود ، عبدالله محمد ( ١٤٢٨هـ ) . هل يكذب التاريخ ؟ . ( د . م ) : ( د . ن ) .
- ١٠٥- الدويش ، أحمد عبدالرزاق ( ١٤٢٢هـ ) . التحقيق والإيضاح لحكم حجاب المرأة المسلمة . الرياض : دار العاصمة .
- ١٠٦- الدويش ، أحمد عبدالرزاق ( ١٤١٩هـ-١٤٢٥هـ ) . فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء . رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء ، الرياض .
- ١٠٧- ديرانية ، مجاهد مأمون ( ١٤١١هـ ) . فتاوى علي الطنطاوي . ط ٤ . جدة : دار المنار .

- ١٠٨- ديورانت ، ول ( د . ت ) . قصة الحضارة . ترجمة زكي نجيب محمود و آخرون . بيروت : دار الجيل .
- ١٠٩- الذهبي ، شمس الدين أبو عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان الدمشقي ( ١٤٠٥هـ ) . سير أعلام النبلاء . تحقيق شعيب الأرنؤوط . ط ٣ . بيروت : مؤسسة الرسالة .
- ١١٠- راشد ، فتيلة ( ١٩٨١م ) . " المرأة في مصر " . مجموعة أعمال ندوة الخدمة الإعلامية للمرأة العربية ١٩٨١م - الجزائر . المركز العربي للدراسات الإعلامية .
- ١١١- الرافي ، مصطفى صادق ( ١٣٥٣هـ ) . " تربية لؤلؤية " . مجلة الرسالة . العدد ( ٦١ ) . مصر .
- ١١٢- الرافي ، مصطفى صادق ( ١٤٢٢هـ ) . كلمة وكليمة . عناية بسام عبدالوهاب الجابي . بيروت : دار ابن حزم .
- ١١٣- الرافي ، مصطفى صادق ( د . ت ) . وحي القلم . تحقيق محمد سعيد العريان ( د . ط ) . بيروت : دار الكتاب العربي .
- ١١٤- رضا ، محمد ( ١٤٠٣هـ ) . الفاروق عمر بن الخطاب . ط ٣ . بيروت : دار الكتب العلمية .

- ١١٥- رضا ، محمد رشيد ( د . ت ) . تفسير المنار . ط ٢ . بيروت : دار المعرفة .
- ١١٦- الرميحي ، محمد ( ١٤٠٤هـ ) . معوقات التنمية الاجتماعية والاقتصادية في مجتمعات الخليج العربي المعاصرة . ط ٢ . الكويت : شركة كاظمة .
- ١١٧- الزحيلي ، وهبة ( ١٤٠٥هـ ) . الفقه الإسلامي وأدلته . ط ٢ . دمشق : دار الفكر .
- ١١٨- الزركلي ، خير الدين ( ١٩٨٠م ) . الأعلام . ط ٥ . بيروت : دار العلم للملايين .
- ١١٩- زعفان ، الهيثم ( ١٤٢٧هـ ) . " التمويل الأجنبي وأجندة الحركة النسوية " . الحركة النسوية وخلخلة المجتمعات الإسلامية - المجتمع المصري أنموذجاً . كتاب البيان . الرياض .
- ١٢٠- زعفان ، الهيثم ( ١٤٢٧هـ ) . " المجتمع المصري بين الحركة النسوية والمنظمات غير الحكومية " . الحركة النسوية وخلخلة المجتمعات الإسلامية - المجتمع المصري أنموذجاً . كتاب البيان . الرياض .
- ١٢١- الزيات ، أحمد حسن ( ١٣٥٢هـ ) . " شروح وحواشي " . مجلة الرسالة . العدد ( ٩ ) . القاهرة .

- ١٢٢- زيادة ، مي ( ١٩٢٣م ) . " عائشة عصمت تيمور  
( ١ ) . مجلة المقتطف . الجزء الثاني من المجلد الثاني  
والستين .
- ١٢٣- زيادة ، مي ( ١٩٢٣م ) . " عائشة عصمت تيمور  
( ٢ ) . مجلة المقتطف . الجزء الثالث من المجلد الثاني  
والستين .
- ١٢٤- زيدان ، جرجي ( ١٤٠٢هـ ) . المجموعة الكاملة .  
( د . ط ) . بيروت : دار الجيل .
- ١٢٥- الزيدي ، عباس ياسر ( ١٩٧٩م ) . " دراسات عن  
المرأة في الخليج العربي " . بحوث الندوة العالمية الثالثة  
لمركز دراسات الخليج العربي ، جامعة البصرة .
- ١٢٦- الزيني ، محمد عبدالرحيم ( ١٤١٣هـ ) . " رائد  
التنوير " . مجلة الموافقات . العدد ( ٢ ) . المعهد الوطني  
العالي لأصول الدين ، الجزائر .
- ١٢٧- الساعاتي ، سامية حسن ( ١٤٢٠هـ ) . علم اجتماع  
المرأة - رؤية معاصرة لأهم قضاياها . القاهرة : دار  
الفكر العربي .

- ١٢٨- سبوك ، بنجامين ( ١٩٨٩م ) . تربية الأبناء في الزمن الصعب . انتقاء منير عامر وشريف عامر . بيروت : دار العلم للملايين .
- ١٢٩- السبتي ، أبو عبدالله محمد بن عمر بن رشيد الفهري ( ١٤٠٨هـ ) . ملء العيبة بما جمع بطول الغيبة من الوجهة الوجيهة إلى الحرمين مكة وطيبة . تحقيق محمد الحبيب ابن الخوجة . بيروت : دار الغرب الإسلامي .
- ١٣٠- السخاوي ، شمس الدين محمد بن عبدالرحمن ( ١٤١٢هـ ) . الضوء اللامع لأهل القرن التاسع . بيروت : دار الجيل .
- ١٣١- سرحان ، الدمرداش عبدالمجيد ( ١٩٨٨هـ ) . المناهج المعاصرة . ( د . ط ) . ( د . م ) : دار النهضة العربية .
- ١٣٢- السعدي ، عبدالملك عبدالرحمن ( ١٤١٠هـ ) . العلاقات الجنسية غير الشرعية وعقوبتها في الشريعة والقانون . ط ٣ . بغداد : دار الأبناء .
- ١٣٣- سلطان ، عماد الدين وآخرون ( ١٩٧٢م ) . " صراع القيم بين الآباء والأبناء " . المجلة الاجتماعية القومية . العدد ( ١ ) . المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية ، مصر .

- ١٣٤- السيوطي ، أبو الفضل جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر ( ١٤١٠هـ ) . إسبال الكساء على عورات النساء . تحقيق خالد عبدالكريم وعبدالقادر أحمد عبدالقادر . الكويت : مكتبة دار العروبة .
- ١٣٥- الشاطبي ، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي المالكي ( د . ت ) . الموافقات . عناية عبدالله دراز ومحمد عبدالله دراز . ( د . ط ) . بيروت : دار المعرفة .
- ١٣٦- شوايش ، محمد ( ١٤٢٣هـ ) . " مفاهيم خاطئة حول الحجاب " . مجلة المجتمع . العدد ( ١٥١٥ ) . جمعية الإصلاح الاجتماعي ، الكويت .
- ١٣٧- الشرفي ، علي حسن ( ١٤١٧هـ ) . شرح قانون الجرائم والعقوبات اليمني - جرائم الاعتداء على الأشخاص . ط ٢ . ( د . م ) : دار المنار .
- ١٣٨- سنابل ، زيفغريد ( ١٤٠٦هـ ) . العاطفة والجنس بين الرجل والمرأة . ترجمة عقل رومية . بيروت : دار الأندلس .

- ١٣٩- الشناوي ، عبدالعزيز ( د . ت ) . الدولة العثمانية دولة إسلامية مفترى عليها . ( د . ط ) . القاهرة : مكتبة الأنجلو المصرية .
- ١٤٠- الشنقيطي ، محمد الخضر الجكني ( ١٤١٥هـ ) . كوثر المعالي الدراري في كشف خبايا صحيح البخاري . بيروت : مؤسسة الرسالة .
- ١٤١- شهوان ، رجب سعيد ( ١٤١٥هـ ) . " الزواج أصل الأسرة الإنسانية " . مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية . العدد ( ٢٤ ) . جامعة الكويت ، الكويت .
- ١٤٢- شوقي ، أحمد ( د . ت ) . الشوقيات . بيروت : دار الفكر .
- ١٤٣- شوقي ، مدحت ( ١٤١٠هـ ) . سيكولوجية الجنس . قبرص : الدار المصرية .
- ١٤٤- الشوكاني ، محمد بن علي بن محمد بن عبدالله الصنعاني اليماني ( ١٤٠٣هـ ) . نيل الأوطار . بيروت : دار الكتب العلمية .
- ١٤٥- الشيباني ، عمر التومي ( ١٩٩٠م ) . مقدمة في الفلسفة الإسلامية . ( د . ط ) . ليبيا : الدار العربية للكتاب .

- ١٤٦- شيخاني ، سمير ( ١٤١٦هـ ) . سجل الأيام . بيروت : دار الجيل .
- ١٤٧- صبار ، خديجة ( ١٩٩٢م ) . الإسلام والمرأة - واقع وآفاق . الدار البيضاء : إفريقيا الشرق .
- ١٤٨- صبحي ، حسن ( د . ت ) . " الزينة عند قدماء المصريين " . مجلة الرسالة . العدد ( ١٦ ) . القاهرة .
- ١٤٩- صلاواتي ، ياسين ( ١٤٢٢هـ ) . الموسوعة العربية الميسرة والموسعة . ( د . م ) : مؤسسة التاريخ العربي .
- ١٥٠- صليبا ، جميل ( ١٤٠٤هـ ) . علم النفس . ط ٢ . بيروت : دار الكتاب اللبناني .
- ١٥١- الطالب ، عمر ( ١٩٨٢م ) . " تطور المرأة في مجتمع الخليج العربي من خلال القصة " . المؤتمر الإقليمي الثاني للمرأة في الخليج والجزيرة العربية ١٩٨١م . الجمعية الثقافية الاجتماعية النسائية ، الكويت .
- ١٥٢- الطبراني ، أبو القاسم سليمان بن أحمد اللخمي الشامي ( د . ت ) . المعجم الكبير . تحقيق حمدي عبدالمجيد السلفي . ط ٢ . ( د . م ) : مكتبة التوعية الإسلامية .



- ١٥٣- الطيالسي ، أبو داود سليمان بن داود بن الجارود  
الفارسي البصري ( د . ت ) . مسند أبي داود  
الطيالسي . ( د . ط ) . بيروت : دار المعرفة .
- ١٥٤- الطيبي ، شرف الدين حسين بن محمد بن عبدالله  
( ١٤١٣هـ ) . شرح الطيبي على مشكاة المصابيح .  
تحقيق المفتي عبدالغفار وآخرين . كراتشي : إدارة القرآن  
والعلوم الإسلامية .
- ١٥٥- العامري ، أبو بكر محمد بن عبدالله بن حبيب  
( ١٤١٣هـ ) . أحكام النظر إلى المحرمات . تحقيق  
مشهور حسن سلمان . بيروت : دار ابن حزم .
- ١٥٦- العاملي ، زينب علي ( ١٤٢١هـ ) . الدر المنثور في  
طبقات ربات الخدور . تحقيق منى محمد الخراط .  
الرياض : مكتبة التوبة .
- ١٥٧- عباس ، عبدهادي ( ١٩٨٧م ) . المرأة والأسرة في  
حضارات الشعوب وأنظمتها . دمشق : دار طلاس .
- ١٥٨- عبد الفتاح ، فاطمة ( ١٤١٤هـ ) . الحياة الاجتماعية في  
الشعر الجاهلي . ( د . ط ) . بيروت : دار الفكر .

- ١٥٩- عبدالحفي ، عبدالمنعن ( ١٩٨٨م ) . " دور الضحية (المجنبي عليه) في تهئية الفرصة الإجرافية - دراسة اجتماعية تحليلية من واقع المجتمع المصري " . مجلة كلية الآداب . العءء ( ٥ ) . جامعة طنطا ، طنطا .
- ١٦٠- عبدالمنعن ، محمد عبدالرحمن ( د . ت ) . معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية . ( د . ط ) . القاهرة : دار الفضيلة .
- ١٦١- عبءه ، محمد ( ١٩٧٩م ) . الأعمال الكاملة للإمام محمد عبءه . تحقيق محمد عمارة . ط ٢ . بيروت : المؤسسة العربية للدراسات والنشر .
- ١٦٢- عتر ، نور الدين ( ١٤٠١هـ ) . منهج النقد في علوم الحديث . ط ٣ . دمشق : دار الفكر .
- ١٦٣- عثمان ، عثمان أبوزيد ومحمد وقيع الله أحمد ( ١٤٢٦هـ ) . الوجود الإسلامي في أمريكا - الواقع والأمل . سلسلة دعوة الحق . العءء ( ٢١٢ ) . رابطة العالم الإسلامي ، مكة المكرمة .
- ١٦٤- العجلاني ، منير ( ١٤٠٥هـ ) . عبقرية الإسلام في أصول الحكم . بيروت : دار النفائس .

- ١٦٥- عفاص ، بهنام فضيل ( ١٩٨١م ) . المرأة ومجالات العمل الأفضل لها . ( د . ط ) . الاتحاد العام لنساء العراق ، بغداد .
- ١٦٦- العلبي ، محيى الدين طالو ( ١٤١١هـ ) . أمراض النساء . دمشق : دار ابن كثير .
- ١٦٧- علي ، أورخان محمد ( ١٤١٨هـ ) . " التطرف العلماني في تركيا - مفهوم غريب للعلمانية " . مجلة المجتمع . العدد ( ١٢٩٦ ) . جمعية الإصلاح الاجتماعي، الكويت .
- ١٦٨- علي ، محمد كرد ( ١٩٣٠م ) . " ثقفوا بناتكم " . مجلة المجلات . العدد ( ٢ ) . ( د . م ) .
- ١٦٩- علي ، محمد كرد ( د . ت ) . المذكرات . ( د . ط ) . الرياض : دار أضواء السلف .
- ١٧٠- العمري ، عبدالله ونس ( ١٤٢٧هـ ) . " صورة المرأة في أحاديث أشراط الساعة " . مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية . العدد ( ٦٤ ) . جامعة الكويت ، الكويت .
- ١٧١- عويس ، سيد ( ١٩٧٧م ) . حديث عن المرأة المصرية المعاصرة - دراسة ثقافية اجتماعية . ( د . ط ) . القاهرة : مطبعة أطلس .

- ١٧٢- عياض ، أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي ( ١٤١٩هـ ) . إكمال المعلم بفوائد مسلم . تحقيق يحيى إسماعيل . المنصورة : دار الوفاء .
- ١٧٣- العيسوي ، عبدالرحمن ( ١٤١٢هـ ) . سيكولوجية الاحتشام عند الذكر والأنثى . بيروت : الدار الجامعية .
- ١٧٤- عيسى ، أحمد ( ١٤٠١هـ ) . تاريخ البيمارستانات في الإسلام . ط ٢ . بيروت : الرائد العربي .
- ١٧٥- العيني ، بدر الدين أبو محمد محمود بن أحمد ( ١٤٢٠هـ ) . شرح سنن أبي داود . تحقيق خالد أحمد المصري . الرياض : مكتبة الرشد .
- ١٧٦- الفارسي ، أبو علي الحسن بن أحمد بن عبدالغفار ( ١٤٢١هـ ) . الحجة للقراء السبعة . تحقيق كامل مصطفى الهنداوي . بيروت : دار الكتب العلمية .
- ١٧٧- فاست ، يوليوس ( ١٩٩١م ) . لغة الجسد وعلم الحركة . ترجمة محمد جمول . ( د . ط ) . دمشق : دار ابن هانئ .
- ١٧٨- فخري ، محمد ( ١٤٢٧هـ ) " قراءة في فعاليات الحركة النسوية المصرية " . الحركة النسوية واخلخلة المجتمعات الإسلامية - المجتمع المصري أنموذجاً . كتاب البيان . الرياض .

- ١٧٩- الفنجرى ، أحمد شوقى ( ١٩٨٧م ) . الاختلاط فى الدين - فى التاريخ - فى علم الاجتماع . ( د . ط ) . ( د . م ) : الهيئة المصرىة العامة للكتاب .
- ١٨٠- الفيروزآبادى ، مجد الدين محمد بن يعقوب الشيرازى ( ١٤٠٣هـ ) . القاموس المحيط . ( د . ط ) . بيروت : دار الفكر .
- ١٨١- فىض الله ، محمد فوزى ( ١٤١٦هـ ) . صور وعبر من الجهاد النبوى فى المدينة . دمشق : دار القلم .
- ١٨٢- القاطرجى ، نهى عدنان ( ١٤٢٨هـ ) . الحركة النسوىة فى لبنان . كتاب البيان . الرياض .
- ١٨٣- قدورة ، زاهىة ( ١٩٨٨م ) . عائشة أم المؤمنىن . بيروت : دار العلم للملاىين .
- ١٨٤- القرافى ، شهاب الدين أبو العباس أحمد الصنهاجى ( ١٩٩٤م ) . الذخيرة . تحقيق محمد حجى وآخرىن . بيروت : دار الغرب الإسلامى .
- ١٨٥- القرطبى ، أبو عبدالله محمد بن أحمد الأنصارى ( د . ت ) . الجامع لأحكام القرآن . تحقيق أحمد عبدالعلیم البردونى . ط ٢ . ( د . م ) : ( د . ن ) .

- ١٨٦- قطب ، خالد ( ١٤٢٧هـ ) . " الفكر النسوي وتشكيل الخطاب السياسي " . الحركة النسوية وخلخلة المجتمعات الإسلامية - المجتمع المصري أنموذجاً . كتاب البيان . الرياض .
- ١٨٧- قطب ، سيد ( ١٤٠٦هـ ) . في ظلال القرآن . ط ١٢ . جدة : دار العلم .
- ١٨٨- قطب ، محمد ( ١٤٠٠هـ ) . دراسات في النفس الإنسانية . ط ٤ . بيروت : دار الشروق .
- ١٨٩- قطب ، محمد ( ١٤٠٧هـ ) . واقعنا المعاصر . جدة : مؤسسة المدينة للصحافة .
- ١٩٠- القلقشندي ، شهاب الدين أحمد بن عبدالله بن أحمد ( ١٤٠٧هـ ) . صبح الأعشى في صناعة الإنشا . تحقيق محمد حسين شمس الدين . بيروت : دار الكتب العلمية .
- ١٩١- القنوجي ، أبو الطيب محمد صديق بن حسن خان البخاري ( ١٤٠١هـ ) . حسن الأسوة بما ثبت من الله ورسوله في النسوة . تحقيق مصطفى سيد الخن ومحيي الدين مستو . ط ٢ . بيروت : مؤسسة الرسالة .

- ١٩٢- القوسي ، مفرح سليمان ( ١٤١٨هـ ) . الشيخ مصطفى صبري وموقفه من الفكر الوافد . مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية ، الرياض .
- ١٩٣- الكبيسي ، عيادة أيوب ( ١٤٢٨هـ ) . " المتحجبة وأثرها في المجتمعات المعاصرة اجتماعياً وثقافياً " . مؤتمر : وضع المرأة المسلمة في المجتمعات المعاصرة - حقائق وأرقام - كوالالمبور ١٤٢٨هـ . المعهد العالمي لوحدة الأمة الإسلامية والجامعة الإسلامية العالمية ، ماليزيا .
- ١٩٤- الكتيبي ، محمد شاكر ( د . ت ) . فوات الوفيات والذيل عليها . تحقيق إحسان عباس . ( د . ط ) . بيروت : دار صادر .
- ١٩٥- كحالة ، عمر رضا ( ١٤٠٢هـ ) . المرأة في القديم والحديث . ط ٢ . بيروت : مؤسسة الرسالة .
- ١٩٦- كروزيه ، موريس وآخرون ( ١٩٩٨م ) . تاريخ الحضارات العام . ترجمة يوسف داغر وفريد داغر . ط ٤ . بيروت : منشورات عويدات .
- ١٩٧- الكزبري ، سلمى حفار ( ١٩٨٧م ) . مأساة النبوغ . بيروت : مؤسسة نوفل .

- ١٩٨- كمال ، علي ( ١٩٨٤م ) . الجنس والنفس في الحياة الإنسانية . بيروت : المؤسسة العربية للدراسات والنشر .
- ١٩٩- الكنكوهي ، أبو مسعود رشيد أحمد ( ١٣٩٥هـ ) . لامع الدراري على جامع البخاري . تحقيق محمد يحيى الصديقي وتعليق محمد زكريا الكاندهلوي . ( د . ط ) . مكة المكرمة : المكتبة الإمدادية .
- ٢٠٠- الكوثري ، محمد زاهد ( د . ت ) . مقالات الكوثري . ( د . ط ) . كراتشي : دار شمسي .
- ٢٠١- اللخمي ، شرف الدين أبو البركات المبارك بن أحمد الإربلي ( ١٩٨٠م ) تاريخ إربل . تحقيق سامي السيد الصقار . ( د . ط ) . وزارة الثقافة والإعلام ، العراق .
- ٢٠٢- اللكنوي ، أبو الحسنات محمد عبدالحلي بن عبدالحليم الأنصاري السهالوي الهندي ( ١٤٢٢هـ ) . فتاوى اللكنوي . تحقيق صلاح محمد أبو الحاج . بيروت : دار ابن حزم .



- ٢٠٣- اللكنوي ، أبو الحسنات محمد عبدالحلي بن عبدالحليم الأنصاري السهالوي الهندي ( ١٤١٩هـ ) مجموعة رسائل اللكنوي . تحقيق نعيم أشرف نور . إدارة القرآن والعلوم الإسلامية ، كراتشي .
- ٢٠٤- مؤمني ، حمشيد ( ١٣٩٧هـ ) . "معالم التغير في بناء الأسرة الإيرانية" . مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية . العدد ( ١٠ ) . جامعة الكويت ، الكويت .
- ٢٠٥- المباركفوري ، أبو العلي محمد عبدالرحمن بن عبدالرحيم ( ١٣٩٩هـ ) . تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى . تحقيق عبدالوهاب عبداللطيف . ط ٣ . ( د . م ) : دار الفكر .
- ٢٠٦- المباركفوري ، صفى الرحمن ( د . ت ) . إبراز الحق والصواب في مسألة السفور والحجاب . ( د . ط ) . الرياض : دار الصحاوى .
- ٢٠٧- المجدوب ، أحمد علي ( ١٤١٣هـ ) . اغتصاب النساء في المجتمعات القديمة والمعاصرة . القاهرة : الدار المصرية اللبنانية .

- ٢٠٨- مجرية ، أحمد محمد ومايك بيرتن ( ٢٠٠٧م ) . "مضاهاة الوجوه واكتشاف التغيير" . مجلة العلوم الاجتماعية . العدد ( ٣ ) . جامعة الكويت ، الكويت .
- ٢٠٩- المحرر ( ١٣١٧هـ ) . "مدارس البنات" . مجلة الجامعة العثمانية ، الإسكندرية .
- ٢١٠- المحرر ( ١٣١٨هـ ) . "إصلاح عظيم في الشرق ( المرأة الجديدة ) كتاب مقالة مكتوبة لعقلاء الشرقيين" . مجلة الجامعة . ( د . ع ) . الإسكندرية .
- ٢١١- المحرر ( ١٣١٨هـ ) . "رأي فيلسوف الجامعة في المرأة ورأي قاسم بك أمين" . مجلة الجامعة . الإسكندرية .
- ٢١٢- المحرر ( ١٣١٨هـ ) . "شؤون نسائية" . مجلة الجامعة . الإسكندرية .
- ٢١٣- محمد ، حسن عبد الحميد ( ١٤٠٩هـ ) . الاستيعاب لأدلة الحجاب والنقاب . جيزة : مكتبة التوعية الإسلامية لإحياء التراث الإسلامي .
- ٢١٤- محمد ، طارق عوض الله ( ١٤٢١هـ ) . الجمع والتوضيح لمرويات الإمام البخاري وأحكامه في غير الجامع الصحيح . الرياض : دار الوطن .

- ٢١٥- محمد ، طارق عوض الله ( ١٤٢٢هـ ) . النقد البناء  
لحديث أسماء في كشف الوجه والكفين للنساء .  
الجيزة: مكتبة ابن تيمية .
- ٢١٦- محمود ، علي عبدالحليم ( ١٤١٢هـ ) . منهج التربية  
عند الأخوان المسلمين . المنصورة : دار الوفاء .
- ٢١٧- مخلوف ، حسنين محمد ( ١٤٠٥هـ ) . فتاوى شرعية  
ومجوث إسلامية . ط ٥ . ( د . م ) : دار الاعتصام .
- ٢١٨- المرزباني ، أبو عبيدالله محمد بن عمران ( ١٤١٥هـ ) .  
أشعار النساء . تحقيق سامي مكّي العاني وهلال ناجي .  
بيروت : عالم الكتب .
- ٢١٩- مرسي ، محروس سيد ( ١٩٩٣م ) . الفكر الإسلامي  
وتربية المرأة في القرن التاسع عشر . ( د . ط ) .  
القاهرة : دار المعارف .
- ٢٢٠- المرسي ، محمد المرشدي ( ١٩٨٧م ) . "النسق القيمي  
لدى المحجبات وغير المحجبات من طالبات كلية  
التربية" . مجلة كلية التربية . العدد ( ٩ ) . جامعة  
المنصورة ، المنصورة .
- ٢٢١- المريني ، عبدالحق ( ١٩٩٣م ) . دليل المرأة المغربية .  
الرباط : دار نشر المعرفة .

- ٢٢٢- المزي ، جمال الدين أبو الحجاج يوسف ( ١٤١٣هـ ) .  
تهذيب الكمال في أسماء الرجال . تحقيق بشار عواد  
معروف . ط ٥ . بيروت : مؤسسة الرسالة .
- ٢٢٣- مسلم ، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري  
النيسابوري ( د . ت ) . صحيح مسلم . تحقيق محمد  
فؤاد عبد الباقي . ( د . ط ) . ( د . م ) : دار إحياء  
التراث العربي .
- ٢٢٤- المسير ، محمد ( ١٤٠٤هـ ) . المجتمع المثالي في الفكر  
الفلسفي وموقف الإسلام منه . ط ٢ . دمشق : مؤسسة  
علوم القرآن .
- ٢٢٥- المقرئزي ، تقي الدين أبو محمد أحمد بن علي بن  
عبد القادر ( ١٤١١هـ ) . المقفى الكبير . تحقيق محمد  
اليعلاوي . بيروت : دار الغرب الإسلامي .
- ٢٢٦- المقرئزي ، تقي الدين أبو محمد أحمد بن علي بن عبد  
القادر ( ١٤١٢هـ ) . درر العقود الفريدة في تراجم  
الأعيان المفيدة . تحقيق محمد كمال الدين عز الدين .  
بيروت : عالم الكتب .

- ٢٢٧- الملائكة ، نازك ( ١٣٨٨هـ ) . " مآخذ اجتماعية على حياة المرأة العربية " . مجلة الجامعة . ( د . ع ) . المجلد الثالث والرابع . جامعة البصرة .
- ٢٢٨- ملحس ، ثريا ( ١٣٩٤هـ ) . " المرأة العربية إلى أين؟ " . رسالة المعلم . العدد ( ٤ ) . وزارة التربية والتعليم ، الأردن .
- ٢٢٩- المنجد ، صلاح الدين ويوسف خوري ( د . ت ) . فتاوى الإمام محمد رشيد رضا . ( د . ط ) . ( د . م ) : الدار العمرية .
- ٢٣٠- منصور ، محمد إبراهيم ( ١٩٩٩م ) . " عمل المرأة في مجتمع الإمارات التقليدي - المنظور المجتمعي الشمولي لمفهوم العمل " . مجلة العلوم الاجتماعية . العدد (٤) . جامعة الكويت، الكويت .
- ٢٣١- المنصوري ، مصطفى الخيري ( ١٤١٧هـ ) . المقتطف من عيون التفاسير . تحقيق محمد علي الصابوني . ط ٢ . دمشق : دار القلم .
- ٢٣٢- المنفلوطي ، مصطفى لطفى ( د . ت ) . المجموعة الكاملة - الموضوعات . ( د . ط ) . بيروت : دار الجيل .

- ٢٣٣- المودودي ، أبو الأعلى ( ١٣٩٨هـ ) . الحجاب . ( د . ط ) . بيروت : مؤسسة الرسالة .
- ٢٣٤- موسوعة أوكسفورد العربية ( ١٤١٩هـ ) . إشراف حسن مرصي حسن . بيروت : دار الفكر .
- ٢٣٥- موسى ، محمد حسن ( ١٤٢١هـ ) . المختار من الرحلات الحجازية إلى مكة والمدينة النبوية . جدة : دار الأندلس الخضراء .
- ٢٣٦- النجم ، عماد ونادر سعادة ( ١٩٩١م ) . الاضطرابات والانحرافات الجنسية عند النساء . حمص : مطبعة الأندلس .
- ٢٣٧- النسائي ، أبو عبدالرحمن أحمد بن شعيب بن علي بن بجر ( د . ت ) . سنن النسائي بشرح الحافظ جلال الدين السيوطي وحاشية الإمام السندي . ( د . ط ) . ( د . م ) : المكتبة العلمية .
- ٢٣٨- النعماني ، محمد عبدالرشيد ( ١٤١٩هـ ) . الإمام ابن ماجه وكتابه السنن . تحقيق عبدالفتاح أبو غدة . ط ٦ . بيروت : دار البشائر الإسلامية .
- ٢٣٩- النفيسي ، عبدالله فهد ( ١٩٨٦م ) . العمل النسائي في الخليج - الواقع والمرتبجى . الكويت : شركة العبيكان .

- ٢٤٠- نوح ، علي ( ١٩٩٣م ) . " الواقع الاجتماعي للشباب العربية المتعلمة في البيئة المحافظة" . مجلة الباحث . العدد ( ٣ ) . بيروت .
- ٢٤١- النورسي ، بديع الزمان سعيد مرزا الصوفي ( ١٤١٣هـ ) . اللمعات . ترجمة إحسان قاسم الصالحي . إستانبول : دار سوزلر .
- ٢٤٢- هامرتن ، جون وآخرون ( د . ت ) . تاريخ العالم . ترجمة إدارة الثقافة بوزارة التربية والتعليم . ط ٢ . القاهرة : مكتبة النهضة المصرية .
- ٢٤٣- الهندي ، علاء الدين المتقي بن حسام الدين البرهان فوري ( ١٤٠٩هـ ) . كنز العمال . تحقيق بكري حياني وصفوة السقا . ( د . ط ) . بيروت : مؤسسة الرسالة .
- ٢٤٤- الهيثمي ، أبو العباس أحمد بن محمد بن علي بن حجر المكي ( ١٤٠٢هـ ) . الزواجر عن اقتراف الكبائر . ( د . ط ) . بيروت : دار المعرفة .
- ٢٤٥- الهيثمي ، أبو العباس أحمد بن محمد بن علي بن حجر المكي ( د . ت ) . تحرير المقال في آداب وأحكام وفوائد يحتاجها مؤدبو الأطفال . تحقيق مجدي السيد إبراهيم . ( د . ط ) . الرياض : مكتبة الساعي .

- ٢٤٦- الهيثمي ، أبو العباس أحمد بن محمد بن علي بن حجر  
المكي ( د . ت ) . تحفة المحتاج بشرح المنهاج .  
( د . ط ) . ( د . م ) : دار إحياء التراث العربي .
- ٢٤٧- الهيثمي ، نور الدين أبو الحسن علي بن أبي بكر  
سليمان بن حجر العراقي ( ١٤٠٨هـ ) . مجمع  
الزوائد ومنبع الفوائد . ( د . ط ) . بيروت : دار  
الكتب العلمية . و ( ١٤٠٦هـ ) . ( د . ط ) . بيروت :  
مؤسسة المعارف .
- ٢٤٨- وصفي ، الحاج محمد ( ١٤١٨هـ ) . الرجل والمرأة في  
الإسلام . عناية بسام عبدالوهاب الجابي . بيروت : دار  
ابن حزم .
- ٢٤٩- ياسين ، بو علي ( ١٩٩٢م ) . أزمة المرأة في المجتمع  
الذكوري العربي . اللاذقية : دار الحوار .
- ٢٥٠- يوسف ، حسني عبدالجليل ( ١٤١٨هـ ) . عالم المرأة في  
الشعر الجاهلي . القاهرة : الدار الثقافية للنشر .



## المحتويات

الصفحة	الموضوع
٣	مقدمة البحث.....
١٥	مشكلة البحث.....
١٦	أسئلة البحث.....
١٧	أهداف البحث.....
١٨	أهمية البحث.....
٢٠	منهج البحث.....
٢١	مصطلحات البحث.....
٢٢	الدراسات السابقة.....
٣٢	التعليق على الدراسات السابقة.....
٣٥	<b>المؤامرة على حجاب المرأة المسلمة</b> .....
٤٣	<b>علاقة الحجاب بشخصية المرأة المسلمة</b> .....
٤٧	<b>الدور التربوي للحجاب في كفاية الإثارة العاطفية</b> .....

الصفحة	الموضوع
٥٥	المبرر التربوي والشرعي لغطاء وجه المرأة .....
٧١	حجاب المرأة عبر التاريخ .....
٩١	مصالح المرأة في التزامها بالحجاب الشرعي .....
٩٧	التائج .....
١٠٠	التوصيات .....
١٠٣	المراجع .....
١٤٥	المحتويات .....